

Distr.: General
7 February 2013
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثانية والعشرون

البند ٧ من جدول الأعمال

حالة حقوق الإنسان في فلسطين وفي الأراضي العربية المحتلة الأخرى

تقرير البعثة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق من أجل التحقيق في آثار
بناء المستوطنات الإسرائيلية على الحقوق المدنية والسياسية
والاقتصادية والاجتماعية والثقافية للشعب الفلسطيني في جميع أنحاء
الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية*

موجز

يُقدم هذا التقرير عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ١٧/١٩، الذي قرر فيه
المجلس إنشاء بعثة دولية مستقلة لتقصي الحقائق من أجل التحقيق في آثار بناء المستوطنات
الإسرائيلية على حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني في جميع أنحاء الأرض الفلسطينية المحتلة،
بما فيها القدس الشرقية.

* تُعمم مرفقات هذا التقرير كما وردت، وباللغة التي قُدمت بها فقط.

المحتويات

الصفحة	الفقرات		
٣	٩-١	أولاً - مقدمة
٣	٢-١	ألف - الولاية
٣	٩-٣	باء - الاختصاصات وأساليب العمل
٥	١٧-١٠	ثانياً - القانون الواجب التطبيق
٧	٣٠-١٨	ثالثاً - سياق الموضوع
١٠	٩٩-٣١	رابعاً - آثار المستوطنات الإسرائيلية على حقوق الفلسطينيين
١٠	٣٨-٣٢	ألف - الحق في تقرير المصير
١٢	٩٥-٣٩	باء - المساواة والحق في عدم التمييز
٢٧	٩٩-٩٦	جيم - تأثير مؤسسات الأعمال
٢٩	١١١-١٠٠	خامساً - الاستنتاجات
٣١	١١٧-١١٢	سادساً - التوصيات

Annexes

I.	Timeline: Israeli settlements in the Occupied Palestinian Territory, including East Jerusalem.....	32
II.	Locations of Israeli settlements in the Occupied Palestinian Territory, including East Jerusalem ..	47

أولاً - مقدمة

ألف - الولاية

١ - قرر مجلس حقوق الإنسان في قراره ١٧/١٩ إنشاء بعثة دولية مستقلة لتقصي الحقائق من أجل التحقيق في آثار بناء المستوطنات الإسرائيلية على الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية للشعب الفلسطيني في جميع أنحاء الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية.

٢ - وفي ٦ تموز/يوليه ٢٠١٢، عيّن رئيس مجلس حقوق الإنسان ثلاثة خبراء رفيعي المستوى أعضاء في بعثة تقصي الحقائق هم: كريستين شانيه (رئيسة) وأسماء جاهانغير و'يونييتي داو'.

باء - الاختصاصات وأساليب العمل

٣ - اجتمع أعضاء البعثة للمرة الأولى في جنيف في آب/أغسطس ٢٠١٢ وعقدوا اجتماعات مع ممثلين للبعثات الدائمة المعنية وجهات أخرى صاحبة مصلحة في هذا الشأن. واعتمدت البعثة اختصاصاتها في ضوء الولاية الممنوحة لها من مجلس حقوق الإنسان التي رأت البعثة أنها توعز إليها بوضوح القيام بالتحقيق في جميع آثار بناء المستوطنات الإسرائيلية على حقوق الإنسان للفلسطينيين في الأرض الفلسطينية المحتلة. وقد فسرت البعثة ولايتها على أنها تتطلب منها القيام بتحقيقات تجريها هي ضمن الإطار القانوني للقانون الدولي لحقوق الإنسان، بالتعاون مع الهيئات الأخرى ذات الصلة المعنية بالقانون الدولي. وتلاحظ البعثة أن للمستوطنات الإسرائيلية أيضاً آثاراً أخرى، بما في ذلك آثار على حقوق من يقيمون داخل المستوطنات وفي إسرائيل.

٤ - ولغرض العمل الذي تتولاه البعثة، فإنها تفهم "المستوطنات الإسرائيلية" على أنها تشمل جميع البنى والعمليات المادية وغير المادية التي تشكل وتمكّن وتدعم العملية الرامية إلى توطين تجمّعات سكنية إسرائيلية فيما وراء الخط الأخضر لعام ١٩٤٩ في الأرض الفلسطينية المحتلة (انظر المرفق الأول)^(١) والرامية أيضاً إلى التوسّع في هذه التجمّعات والحفاظ عليها. ولم تفرّق البعثة بين "المستوطنات" و"الكتل الاستيطانية" و"النقاط الاستيطانية" أو أي هياكل أخرى تكون قد أُقيمت أو أنشئت أو جرى التوسّع فيها أو مصادرتها أو أي أرض أو موارد طبيعية جرى مصادرتها.

(١) هذه تشمل، في جملة أمور، "الجدار العازل" (الذي يشير إلى الحاجز المادي الذي تشيّدته إسرائيل منذ عام ٢٠٠٢)؛ ونقاط التفتيش وحواجز الإغلاق والطرق الالتفافية والأنفاق ونظام التراخيص؛ والنظم القانونية؛ والبنية التحتية التجارية والصناعية؛ ونظم التخطيط وتقسيم المناطق. انظر المرفق الثاني.

٥- واسترشاداً من البعثة بمبادئ "عدم الإضرار" والاستقلالية والحيادية والموضوعية والتكتم والشفافية والسرية والنزاهة والمهنية، فإنها حللت بدقة جميع المعلومات المتاحة التي اعتبرتها ذات صلة بالموضوع وذات مصداقية.

٦- وضمناً لإتاحة أكبر قدر من هذه المعلومات، وجهت البعثة نداء عاماً لتقديم عرائض خطية تقاسمتها أيضاً بصورة مباشرة مع ممثلي تجمعات المستوطنين الإسرائيليين. واستجابة لهذا النداء، تلقت البعثة ٦٢ عريضة. وحللت البعثة المعلومات الواردة من الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ذات الصبغة الدولية والوطنية، والهيئات المهنية، والأوساط الأكاديمية، والضحايا، والشهود، ووسائل الإعلام. ولم تتلق البعثة أي شهادات أو عرائض مقدمة على أساس مُغفل الهوية. وقد جرى اتباع السرية الواجبة في تناول جميع المعلومات الواردة.

٧- وكانت البعثة تتوقع القيام بزيارات ميدانية إلى إسرائيل والأرض الفلسطينية المحتلة لكي تشاهد مباشرة الحالة على أرض الواقع. وقد وجهت البعثة خمسة طلبات إلى حكومة إسرائيل عن طريق البعثة الدائمة لإسرائيل في جنيف طالبة فيها التعاون. ولم ترد الحكومة على طلبات البعثة. وتأسف البعثة لعدم رد الحكومة ولأنه لم تُتَح لها، نتيجة لذلك، إمكانية دخول إسرائيل والأرض الفلسطينية المحتلة. وقد أُنْخِذت ترتيبات بديلة للحصول على معلومات مباشرة من المصدر في شكل سلسلة اجتماعات عُقدت مع طائفة واسعة من المناقشين في الفترة من ٣ إلى ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ في الأردن.

٨- وقد استمعت البعثة، أثناء زيارتها إلى الأردن، إلى معلومات عن طائفة واسعة من القضايا ذات الصلة من أكثر من ٥٠ شخصاً متأثراً بالمستوطنات و/أو يعملون في الأرض الفلسطينية المحتلة وإسرائيل وقامت بتجميع هذه المعلومات. والتقت البعثة مع ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان ومع مسؤولين من وزارة الخارجية الأردنية ومسؤولين من السلطة الفلسطينية وممثلين لمنظمات دولية ومنظمات غير حكومية ووكالات تابعة للأمم المتحدة. واحتفظت البعثة بسجل لجميع الشهادات المقدمة إليها.

٩- وقد جاء التقرير الحالي نتيجةً لنظر البعثة في جميع العرائض والمعلومات التي تلقتها وجمعتها ونتيجةً لتحليلها لهذه العرائض والمعلومات^(٢). وتوضّح البعثة أن عدداً من المتحدثين معها قد طلبوا صراحةً عدم الكشف عن هويتهم. وتشعر البعثة بالامتنان لجميع من مدّوا إليها يد التعاون.

(٢) للاطلاع على قائمة بالمصادر التي رجعت إليها البعثة أثناء قيامها بأعمالها، يُرجى زيارة الرابط: www.ohchr.org/EN/HRBodies/HRC/RegularSessions/Session19/Pages/IsraeliSettlementsInTheOPT.aspx

ثانياً - القانون الواجب التطبيق

١٠ - الإطار القانوني الواجب الانطباق على القضية المعروضة على البعثة هو في المقام الأول القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي.

١١ - وإسرائيل ملزمة باحترام الطائفة الكاملة من حقوق الإنسان الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والمدنية والسياسية لجميع الأشخاص المشمولين بولايتها وبحماية هذه الحقوق وتعزيزها والوفاء بها وذلك نتيجة لكونها طرفاً في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وفي العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وفي اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وفي اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وفي اتفاقية حقوق الطفل، وفي البروتوكول الاختياري المتعلق بإشراك الأطفال في النزاعات المسلحة، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري. وإسرائيل ملزمة أيضاً بالقواعد الدولية ذات الصلة المتعلقة بحقوق الإنسان والتي تشكل جزءاً من القانون الدولي العرفي.

١٢ - ويجب أن تكون الحقوق المحمية بمعاهدات حقوق الإنسان متاحة لجميع الأفراد في أراضي إسرائيل أو المشمولين بولايتها، إلا في الحالات التي تكون فيها الدولة قد قامت فيها على نحو مشروع بعدم التقيد بها. وقد دأبت هيئات المعاهدات التابعة للأمم المتحدة التي ترصد تنفيذ معاهدات حقوق الإنسان الواجبة التطبيق على الخلل إلى استنتاج مفاده أن المعاهدات التي تشكل إسرائيل أحد أطرافها واجبة التطبيق بخصوص الأفعال التي تقوم بها إسرائيل في الأرض الفلسطينية المحتلة^(٣). وقد أكدت ذلك محكمة العدل الدولية في عام ٢٠٠٤^(٤). وفضلاً عن ذلك، فإن الالتزامات الواقعة على إسرائيل في مجال حقوق الإنسان تنطبق وقت السلم وفي أوقات النزاع المسلح. وفي هذه الحالة الأخيرة، تستمر هذه الالتزامات في الانطباق إلى جانب القانون الإنساني الدولي لكي توفر حماية تكميلية تعزز الحماية التي يتيحها القانون الإنساني الدولي وتتعزيزها.

١٣ - وتسود في الأرض الفلسطينية المحتلة حالة احتلال عسكري. وإسرائيل، بوصفها السلطة القائمة بالاحتلال، ملزمة بموجب القانون الإنساني الدولي بمجموعة من الالتزامات التي تنص عليها قواعد لاهاي لعام ١٩٠٧ المرفقة بالاتفاقية المتعلقة بقوانين وأعراف الحرب البرية وهي قواعد معترف بأنها تشكل جزءاً من القانون الدولي العرفي، وملزمة باتفاقية جنيف المتعلقة بحماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب لعام ١٩٤٩ (اتفاقية جنيف الرابعة) التي تشكل إسرائيل أحد الأطراف المتعاقدة السامية فيها.

(٣) للاطلاع على تجميع لمجموعة مختارة من الاستنتاجات والتوصيات الصادرة عن آليات حقوق الإنسان، يُرجى زيارة الرابط:

www.ohchr.org/EN/HRBodies/HRC/RegularSessions/Session19/Pages/IsraeliSettlementsInTheOPT.aspx

(٤) فتوى محكمة العدل الدولية بشأن الآثار القانونية الناشئة عن تشييد جدار في الأرض الفلسطينية المحتلة، المؤرخة ٩ تموز/يوليه ٢٠٠٤ (انظر الوثيقة A/ES-10/273 و Corr.1)، الفقرات ١٠٩-١١٣.

١٤- وقد أثبتت محكمة العدل الدولية على نحو حاسم انطباق اتفاقية جنيف الرابعة على الأرض الفلسطينية المحتلة^(٥)، وقد اعترف بذلك وجرت إعادة تأكيده من جانب جهات من بينها لجنة حقوق الإنسان، ومجلس حقوق الإنسان، ومجلس الأمن، والجمعية العامة^(٦). وبموجب اتفاقية جنيف الرابعة، فإن الفلسطينيين الذين يعيشون في ظل الاحتلال هم "أشخاص محميون" ومن هنا موضع التركيز في التزامات إسرائيل بموجب القانون الإنساني الدولي.

١٥- ويُنشئ القانون الإنساني الدولي التزامات على عاتق إسرائيل تتعلق، في جملة أمور، بالمعاملة الإنسانية وبالسلمة البدنية للفلسطينيين باعتبارهم أشخاصاً محميين؛ واحترام حقوقهم الأساسية المتعلقة بالتعليم والمحكمة العادلة والأسرة والدين والعمل؛ والحفاظ على النظام العام والسلمة العامة؛ وإدارة الممتلكات العامة، بما في ذلك الموارد الطبيعية.

١٦- وتحظر أيضاً المادة ٤٩ من اتفاقية جنيف الرابعة على السلطة القائمة بالاحتلال نقل أجزاء من سكانها المدنيين إلى الأراضي التي تحتلها. وقد بلغ هذا الحظر مرتبة القانون الدولي العرفي. وتلاحظ البعثة أن المستوطنات الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، تشكل انتهاكاً لهذا الحكم ومن ثم فإنها غير قانونية بموجب القانون الدولي^(٧).

١٧- وقد نظرت البعثة أيضاً، عند الضرورة، في الأطر والمبادئ الأخرى للقانون الدولي. ففي ظل وضع تسود فيه حالة إفلات من العقاب، يصبح قانون مسؤولية الدول عن الأفعال غير المشروعة دولياً، بما في ذلك مسؤولية الدول الثالثة، منطبقاً. ويمكن القانون الجنائي الدولي من تتبع المسؤولية الجنائية للأفراد عن السلوك الذي يرقى إلى مرتبة الجرائم الدولية. وقد وجهت فلسطين في هذا الصدد، في ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، رسائل متطابقة إلى الأمين العام للأمم المتحدة ومجلس الأمن. وذكرت فلسطين، وهي تستشهد بالمادة ٨(٢)(ب) '٨' من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، أن "أنشطة الاستيطان الإسرائيلية" تشكل جرائم حرب وأنه يجب اعتبار إسرائيل مسؤولة عن هذه الأفعال^(٨).

(٥) المرجع نفسه، الفقرة ١٠١.

(٦) انظر على سبيل المثال قرارات لجنة حقوق الإنسان ٦(د-٢٤) و ٦(د-٢٥) و ٧/٢٠٠١؛ وقرارات مجلس حقوق الإنسان ١٨/٧ و ١٨/١٠ و ١٧/١٩؛ وقرارات مجلس الأمن ٢٧١(١٩٦٩) و ٤٤٦(١٩٧٩) و ٦٤١(١٩٨٩) و ٦٨١(١٩٩٠) و ٧٩٩(١٩٩٢)؛ وقرارات الجمعية العامة ٢٢٤٦(د-٢٤) ودإط-١٠/٢ و ١٤٧/٣٦ جيم، و ٧٨/٥٤ و ٩٧/٥٨ ودإط-١٠/١٨ و ٢٢٥/٦٦.

(٧) انظر على سبيل المثال فتوى محكمة العدل الدولية المؤرخة ٩ تموز/يوليه ٢٠٠٤، الفقرة ١٢٠؛ وقرار مجلس الأمن ٤٧١(١٩٨٠)؛ وقرارات الجمعية العامة ٣٠٩٢(د-٢٨) و ١٧٢/٤٧ و ٢٢٥/٦٦؛ وقرار لجنة حقوق الإنسان ٨/٢٠٠٠؛ وقراري مجلس حقوق الإنسان ٧/١٣ و ٣١/١٦؛ ومجلس الاتحاد الأوروبي، الاستنتاجات المتوصل إليها بشأن عملية السلام في الشرق الأوسط، الاجتماع ٣١٦٦ لمجلس الشؤون الخارجية، ١٤ أيار/مايو ٢٠١٢.

(٨) الوثيقة A/ES-10/573 - S/2012/899.

ثالثاً - سياق الموضوع^(٩)

١٨ - تقع المستوطنات الإسرائيلية وراء الخط الأخضر لعام ١٩٤٩ وتشمل بنى في القدس الشرقية وفي المنطقة "ج" من الضفة الغربية. فقد أنشأت اتفاقات أوسلو المنطقة "أ" التي تضم قرابة ١٨ في المائة من الضفة الغربية وتشمل المناطق الحضرية الفلسطينية الخاضعة للسيطرة الكاملة للسلطة الفلسطينية؛ والمنطقة "ب" التي تمثل نحو ٢٢ في المائة من الأغلبية الساحقة من المناطق الريفية الفلسطينية والتي تخضع للسيطرة المدنية الفلسطينية بينما يمارس الجيش الإسرائيلي السيطرة الأمنية فيها؛ والمنطقة "ج" التي تضم ما يُقدَّر بنسبة ٦٠ في المائة من الأرض الفلسطينية والتي تخضع للسيطرة الإسرائيلية الكاملة لأغراض الأمن والتخطيط والتشييد. وتقع المستوطنات بصورة عامة ضمن نطاق أكثر قطاعات المجتمع الفلسطيني هشاشة وبصورة غالبية في القرى الزراعية.

١٩ - وقد أُبلغت البعثة بأن المستوطنين يمكن تقسيمهم بصورة عامة إلى ثلاث فئات. أما الفئة الأولى فهي أولئك الذين انتقلوا إليها لأسباب تتعلق بجودة الحياة ويعيشون في مستوطنات قريبة من القدس وتل أبيب. وأما الفئة الثانية فتضم اليهود المتدينين المتشددون الذين يشكلون أكثر من ٢٥ في المائة من سكان المستوطنين^(١٠) ويعيشون في مستوطنات منعزلة بدرجة كبيرة عن باقي الإسرائيليين؛ ويبدو أيضاً أن اليهود المتدينين المتشددون تحركهم بواعث اقتصادية واعتبارات السكن الأرخص ويعيشون بصورة عامة في مستوطنات تقع بالقرب من الخط الأخضر. وتوجد فئة ثالثة يبدو أن بواعثها هي الأيديولوجيات السياسية والدينية؛ وهم يعيشون في الجزء الأوسط من الضفة الغربية ويكون ذلك في حالات كثيرة على مقربة بالغة من التجمعات الفلسطينية.

٢٠ - ومنذ عام ١٩٦٧، والحكومات الإسرائيلية تقود صراحة عملية التخطيط للمستوطنات أو تشييدها أو تطويرها أو تدعيمها أو تشجيعها وتشارك في ذلك بصورة مباشرة عن طريق إدراج أحكام صريحة في وثيقة السياسة العامة الأساسية (المبادئ التوجيهية للسياسة العامة الأساسية) تتضمن إنشاء هياكل حكومية وتنفيذ تدابير محددة. وهذه التدابير المحددة تشمل ما يلي: (أ) تشييد البنية التحتية؛ و(ب) تشجيع المهاجرين اليهود إلى إسرائيل على الانتقال إلى المستوطنات؛ و(ج) رعاية الأنشطة الاقتصادية؛ و(د) دعم المستوطنات عن طريق تقديم خدمات عامة والقيام بمشاريع تنمية؛ و(هـ) الاستيلاء على الأراضي الفلسطينية، المملوك بعضها ملكية خاصة، ومصادرة الأراضي من أجل "الاحتياجات العسكرية"، وإعلان أو تسجيل الأراضي على أنها "أراضٍ تابعة للدولة"، ومصادرة الأراضي من أجل "الاحتياجات العامة".

(٩) انظر أيضاً المرفق الأول.

(١٠) Dror Etkes and Lara Friedman, "The Ultra-Orthodox Jews in the West Bank", October 2005, available from <http://peacenow.org.il/eng/content/ultra-orthodox-jews-west-bank>

٢١- ولا تُذكر صراحةً في الميزانية العامة الاستثمارات الحكومية المضطلع بها في المستوطنات ولكنها تُخصص عن طريق مخصصات خفية في عملية يصفها الرئيس السابق للجنة الخدمة المدنية الإسرائيلية، اتسحاق غالنور (١٩٩٤-١٩٩٦) بأنها (في عام ٢٠٠٧) "سرية جزئياً" و(في عام ٢٠١١) بأنها "أداة سياسية". وقد تذبذبت على مر السنين الاستثمارات الحكومية، باستبعاد المصروفات العسكرية، وشهدت ذروة تُقدَّر بمبلغ ٨,٧٩٥ مليون دولار في عام ٢٠٠٥^(١١). وتقوم أيضاً منظمات شبه حكومية ممولة من الحكومة، من بينها المنظمة الصهيونية العالمية، بتقديم أموال إلى المستوطنات.

٢٢- وقد أقيم نظام حكومي لتقديم الإعانات والحوافز بغية تشجيع المهاجرين اليهود إلى إسرائيل على الانتقال إلى المستوطنات ودعم تنميتها الاقتصادية. وقد حُدِدت المستوطنات بأنها "مجالات ذات أولوية وطنية" وهي تستفيد من إعانات في مجالي الإسكان والتعليم ومن حوافز مباشرة تُقدم إلى القطاعات الصناعية والزراعية والسياحية.

٢٣- وتشير مصادر شتى إلى خطط رئيسية للمستوطنات، بما في ذلك خطة ألون (١٩٦٧)، وخطة دروبلز (١٩٧٨) - التي وُسِّعت فيما بعد لتصبح خطة شارون (١٩٨١) - وخطة المائة ألف (١٩٨٣). ورغم أنه لم تجر الموافقة قط على هذه الخطط رسمياً، فإن الحكومات الإسرائيلية المتعاقبة قد اتخذت إجراءات بشأنها. وتلاحظ البعثة وجود غلط مفاده أن تعكس السياسة الحكومية الخطط الموضوعة من أجل الاستيطان وأن يجري تنفيذها على أرض الواقع.

٢٤- وكانت أول مستوطنة تُنشأ هي مستوطنة 'كفار اتسيون'، في أيلول/سبتمبر ١٩٦٧. وكان إنشاء المستوطنات في السنوات الأولى يتبع نموذجاً نمطياً. وكان المستوطنون لديهم إمكانية الوصول إلى أرفع المسؤولين الحكوميين رتبةً، وكانوا يلعبون على وتر الصلات العاطفية بالأرض وكانوا يشجعون هؤلاء المسؤولين على تصدّر عملية إنشاء المستوطنات والتوسّع فيها وعلى المشاركة في ذلك عن طريق القيام، في جملة أمور، بمصادرة الأراضي لـ "أغراض عسكرية".

٢٥- وفي حزيران/يونيه ١٩٦٧، ضمت إسرائيل بصورة غير قانونية مساحة ٧٠ كم^٢ من الأراضي تضم القدس الشرقية وعدداً من القرى الفلسطينية القريبة إلى الحدود الموسّعة لبلدية القدس. وقد بنت بصورة عاجلة ١٢ "حياً سكنياً" إسرائيلياً طوقت الأحياء والقرى الفلسطينية المجاورة. ثم بُنيت دائرة خارجية من المستوطنات خارج حدود البلدية بما أدى إلى قطع التواصل الجغرافي بين المدينة وباقي الضفة الغربية. ومنذ السبعينات من القرن العشرين، دأبت بلدية القدس الإسرائيلية على انتهاج سياسة تحقيق "توازن ديموغرافي" انتهاجاً صريحاً وهي سياسة عُبر عنها مؤخراً في المخطط العام للمدينة المعروف أيضاً بمخطط "القدس ٢٠٠٠". ويطالب هذا المخطط العام بتحقيق توازن ديموغرافي بين اليهود والعرب بنسبة ٤٠/٦٠ لصالح المقيمين اليهود.

(١١) Jeremy M. Sharp, "U.S. Foreign Aid to Israel", Congressional Research Service report, 12 March 2012, available from www.fas.org/sgp/crs/mideast/RL33222.pdf.

٢٦- وتشتمل الدراسات الصادر بها تكليف من مكتب رئيس الوزراء في عام ٢٠٠٥ (تقرير ساسون) وفي عام ٢٠١٢ (تقرير ليفي) على توثيق التراخيص الحكومية الصادرة بإنشاء المستوطنات والتوسع فيها حتى عام ١٩٩٢، وتشير هذه الدراسات إلى أن المستوطنات التي بُنيت بعد ذلك بدون ترخيص حكومي ("النقاط الاستيطانية") قد أنشئت بـ "معرفة كاملة من الجميع [السلطات]، بدءاً بوزراء الحكومة ورئيس الوزراء ونزولاً إلى أدنى جهات الإنفاذ (...) ولم يكن للإنكار الصادر سوى هدف واحد هو: مواجهة الانتقادات الموجهة من جهات شتى، معظمها دولية"^(١٢). وخلص تقرير ساسون إلى أن "النقاط الاستيطانية غير المرخص بها تشكل انتهاكاً للإجراءات العادية ولقواعد الحكم الجيد (...) وتعرض مبدأ سيادة القانون للخطر [ومن ثم] يجب اتخاذ تدابير عاجلة لتغيير [هذا] الواقع"^(١٣). وعلى النقيض من ذلك، تقترح استنتاجات تقرير ليفي الترخيص بأثر رجعي لـ "النقاط الاستيطانية".

٢٧- وفي أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ قامت إسرائيل، عن طريق "خطة فك الارتباط"، بتفكيك ٢١ مستوطنة في قطاع غزة (وأربع مستوطنات في الضفة الغربية) وبإجلاء المستوطنين المقيمين هناك وبسحب الجيش الإسرائيلي مع الإبقاء على السيطرة المطلقة على المجال الجوي لقطاع غزة وواصلت القيام بأنشطة عسكرية في المياه الإقليمية لقطاع غزة. وقد عُرضت في إسرائيل "خطة فك الارتباط" على أنها خطوة لا بد منها للحفاظ على سيطرتها على المستوطنات في الضفة الغربية. وقد نُقل عن رئيس الوزراء السابق أرييل شارون قوله "في إطار 'خطة فك الارتباط'، ستعزز إسرائيل سيطرتها على تلك الأجزاء من الأرض التي تشكل جزءاً غير قابل للتصرف من دولة إسرائيل في أي اتفاق يُعقد مستقبلاً"^(١٤).

٢٨- وقد أنشئت منذ عام ١٩٦٧ نحو ٢٥٠ مستوطنة في الضفة الغربية، بما في ذلك القدس الشرقية، إما بترخيص من الحكومة أو بدون ترخيص منها. ويُقدَّر عدد المستوطنين بـ ٥٢٠.٠٠٠ شخص^(١٥) (٢٠٠.٠٠٠)^(١٦) شخص في القدس الشرقية و ٣٢٠.٠٠٠ شخص

(١٢) Yehudit Karp, "A harsh indictment", Haaretz, 27 November 2012.

(١٣) Talya Sason, "Summary of the Opinion Concerning Unauthorized Outposts", 10 March 2005.

Available from
www.mfa.gov.il/MFA/Government/Law/Legal+Issues+and+Rulings/Summary+of+Opinion+Concerning+Unauthorized+Outposts++Talya+Sason+Adv.htm

(١٤) Idith Zertal and Akiva Eldar, *Lords of the Land: the War for Israel's Settlements in the Occupied Territories, 1967-2007* (New York, Nation Books, 2007).

(١٥) Office for the Coordination of Humanitarian Affairs, "The Humanitarian Impact of Israeli Settlement Policies", Update December 2012. Available from
http://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/ocha%20opt%20settlements%20FactSheet%20December%202012%20english.pdf. (مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، "التأثير الإنساني المترتب على سياسات الاستيطان الإسرائيلي").

(١٦) Office for the Coordination of Humanitarian Affairs, "East Jerusalem: Key Humanitarian Concerns", Update December 2011. Available from
www.ochaopt.org/documents/ocha_opt_Jerusalem_FactSheet_December_2011_english.pdf (مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، "القدس الشرقية: شواغل إنسانية رئيسية").

في باقي الضفة الغربية). ووفقاً لمكتب الإحصاء المركزي الإسرائيلي، نما سكان المستوطنين خلال العقد الماضي بمعدل أسرع بكثير من معدل نمو السكان في إسرائيل نفسها، فقد بلغ النمو السنوي المتوسط بنسبة ٥,٣ في المائة (بإستبعاد القدس الشرقية) بالمقارنة مع نسبة ١,٨ في المائة في إسرائيل.

٢٩- وبعد سنوات من صدور أحكام من المحاكم، جرى في عام ٢٠١٢ إخلاء نقطي الاستيطان 'ميغرون' و'أولبانا'. بيد أن المستوطنين المسؤولين عن مصادرة الأراضي الفلسطينية الخاصة دون ترخيص من الحكومة قد زودوا بعد الإخلاء بمنازل جديدة في مستوطنات مجاورة. ودفعت الحكومة تكاليف نقل ممتلكاتهم واستئجار المنازل الجديدة.

٣٠- وقد أسهمت الحكومة القائمة منذ نيسان/أبريل ٢٠٠٩ في تدعيم المستوطنات والتوسع فيها. وكان الإنفاق الحكومي على المستوطنات في عام ٢٠١١ أعلى منه في عام ٢٠١٠ بنسبة ٣٨ في المائة^(١٧). وفي ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، أعلن وزير المالية يوفال شتاينيتس "أننا ضاعفنا ميزانية يهودا والسامرة [الضفة الغربية]. وقد فعلنا ذلك بطريقة لا تلفت النظر لأننا لم نرد الأطراف في إسرائيل أو في الخارج أن يعرقلوا هذه الخطوة"^(١٨).

رابعاً- آثار المستوطنات الإسرائيلية على حقوق الفلسطينيين

٣١- تلاحظ البعثة أن تأثير المستوطنات على حقوق الإنسان للفلسطينيين يُعبّر عنه بأشكال وطرق شتى. وترابط هذه الأخيرة فيما بينها لتشكّل جزءاً من نمط إجمالي. ويُقصد ببنية هذا التقرير أن تعكس هذا الواقع.

ألف- الحق في تقرير المصير

٣٢- تلاحظ البعثة أن الجمعية العامة، في قرارها ١٩/٦٧، قد أعادت تأكيد "حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير والاستقلال في دولته فلسطين على الأرض الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧".

٣٣- وقد حذر الأمين العام، في تقرير صادر عنه بشأن هذه المسألة، من أن الوجود الديمغرافي والإقليمي للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة يتعرض للخطر من جراء مواصلة نقل إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، لسكانها إلى الأرض المحتلة، مشيراً إلى أن نقل ما يقرب من ٨ في المائة من مواطنيها إلى الأرض الفلسطينية المحتلة منذ السبعينات من القرن العشرين. وأشار إلى أن محكمة العدل الدولية قد خلصت إلى أن تشييد الجدار، علاوة

(١٧) Chaim Levinson, "Israeli government spent NIS 1.1 billion on settlements in 2011, reports show", *Haaretz*, 31 July 2012.

(١٨) "Like a thief in the night" *Haaretz* editorial, 14 November 2012.

على إنشاء المستوطنات الإسرائيلية، يغير التركيبة الديمغرافية في الأرض الفلسطينية المحتلة، وبالتالي يعوق بشدة ممارسة الشعب الفلسطيني لحقه في تقرير المصير^(١٩).

٣٤- وقد أدى أيضاً إنشاء المستوطنات وإقامة العشرات من الجيوب الاستيطانية إلى تفتيت الضفة الغربية. وقد علمت البعثة أن إنشاء مستوطنة 'معالي أدوميم' والتوسع فيها قد أحدثا آثاراً أوسع نطاقاً بكثير من التأثير المحلي لمعظم المستوطنات وذلك بسبب قطع الاستمرارية الإقليمية بين التجمّعات الفلسطينية^(٢٠). فالجدار "حيث بُني أو خُطط له، يقطع ويفصل المجال الممتد الفلسطيني بـ 'أصابع' تمتد بعمق في الضفة الغربية (...). وطريق هذا الجدار "يهدد بتجزئة الضفة الغربية إلى منطقتين منفصلتين وبفصل القدس الشرقية عن باقي الضفة الغربية"^(٢١).

٣٥- وتمتلك حكومة إسرائيل سيطرة أمنية وإدارية كاملة على مناطق المستوطنات، كما تسيطر فعلاً على الحدود الخارجية للأرض الفلسطينية المحتلة. أما المجالس الإقليمية التي تتألف بصورة حصرية من ممثلي المستوطنين الإسرائيليين فتمارس مهام تخطيطية في مناطق المستوطنات. ولا تمارس السلطة الفلسطينية هي أو المجتمعات المحلية الفلسطينية أي سيطرة على الحكم أو الإدارة أو التخطيط في هذه المناطق.

٣٦- وتؤدي المستوطنات، بما يرتبط بها من قيود، إلى عرقلة وصول الفلسطينيين إلى مواردهم الطبيعية وعرقلة سيطرتهم عليها. وقد أشار الأمين العام في تقريره إلى أن الفلسطينيين ليست لديهم عملياً أي سيطرة على موارد المياه في الضفة الغربية^(٢٢). وتخضع نسبة ٨٦ في المائة من منطقة غور الأردن والبحر الميت بحكم الواقع لولاية مجالس الاستيطان الإقليمية. وتقوم المستوطنات باستغلال عمليات استخراج المعادن والأراضي الزراعية الخصبة، مما يحرم الفلسطينيين من الوصول إلى مواردهم الطبيعية.

٣٧- وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، أفاد مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية أنه في حين تعطي المناطق المسيجة من المستوطنات نسبة ٣ في المائة فقط من الضفة الغربية، فإن

(١٩) الوثيقة A/67/375، الفقرة ١٢.

(٢٠) "The Hidden Agenda: The Establishment and Expansion Plans of Ma'ale Adummim and their Human Rights Ramifications", B'Tselem, December 2009, available from www.btselem.org/download/200912_maale_adummim_eng.pdf

(٢١) انظر: "Arrested Development: the Long Term Impact of Israel's Separation Barrier in the West Bank", October 2012 (available from http://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/201210_arrested_development_eng.pdf), and

"By Hook and by Crook: Israeli Settlement Policy in the West Bank", B'Tselem, July 2010 (available from www.btselem.org/download/201007_by_hook_and_by_crook_eng.pdf).

(٢٢) الوثيقة A/67/375، الفقرة ١٤.

نسبة ٤٣ في المائة من إقليم الضفة تُخصص لمجالس الاستيطان المحلية والإقليمية^(٢٣). ويوجد زهاء ١٥٠.٠٠٠ فلسطيني يعيشون في المنطقة "ج" بالقرب الشديد من أكثر من ٣٢٠.٠٠٠ مستوطن إسرائيلي. وفي القدس الشرقية، جرى توطين ٢٠٠.٠٠٠ مستوطن في مناطق فلسطينية يبلغ عدد سكانها نحو ٣٩٠.٠٠٠ نسمة. بيد أن التأثير السلبي للمستوطنات الإسرائيلية على حق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره يمتد إلى الشعب الفلسطيني ككل.

٣٨- وترى البعثة أن حق تقرير المصير للشعب الفلسطيني، بما في ذلك حقه في تحديد كيفية تنفيذ حق تقرير المصير وحقه في التمتع بوجود ديمغرافي وإقليمي في الأرض الفلسطينية المحتلة وحقه في السيادة الدائمة على موارده الطبيعية، هو حق تنتهكه إسرائيل انتهاكاً واضحاً بفعل وجود المستوطنات والتوسع الجاري فيها. كما أن نقل المواطنين الإسرائيليين إلى الأرض الفلسطينية المحتلة، وهو أمر محظور بموجب القانون الإنساني الدولي والقانون الجنائي الدولي، يشكل سمة محورية من سمات الممارسات والسياسات الإسرائيلية.

باء- المساواة والحق في عدم التمييز

١- عدم المساواة والتمييز في تطبيق القانون

٣٩- تبرهن المعلومات المقدمة إلى البعثة على وجود نظم قانونية مختلفة في الأرض الفلسطينية المحتلة وتُطبّق على المستوطنين الإسرائيليين والفلسطينيين، كلاً على حدة. وبصورة عامة، يخضع الإسرائيليون في المنطقة "ج" للقانون الداخلي الإسرائيلي الذي تقوم بإنفاذه الشرطة والمحاكم في إسرائيل. بينما يُطبّق خليط من الأوامر العسكرية الإسرائيلية والتشريعات العثمانية والبريطانية والأردنية على الفلسطينيين الذين يخضعون أيضاً لنظام محاكم عسكرية تتمتع بولاية اختصاصية واسعة النطاق.

٤٠- وبـ"الأخذ" بالقانون المدني الإسرائيلي في إقليم المستوطنات، أنشئت "مناطق قانونية" داخل الضفة الغربية تنطبق فيها القوانين الإسرائيلية على المستوطنين من أجل التمكن، مثلاً، من تنظيم مركز وسلطة المؤسسات الحكومية داخل المستوطنات. ولا تنطبق هذه القوانين على الفلسطينيين. كما تُطبّق القوانين الإسرائيلية الأخرى تطبيقاً شخصياً على الإسرائيليين في الضفة الغربية، مما يمنحهم مركزاً قانونياً تفضيلاً بالمقارنة مع الفلسطينيين. وتوجد صفيقة من الأوامر العسكرية تنطبق على الفلسطينيين فقط انطباقاً شخصياً بحكم القانون أو الممارسة بغية تنظيم معظم جوانب الحياة اليومية والتحكم فيها، بما في ذلك عن طريق تقييد مجال واسع جداً من الحقوق. ويعامل الإسرائيليون والفلسطينيون أيضاً معاملة مختلفة بموجب القوانين نفسها؛ فبعض الأوامر العسكرية، على سبيل المثال، تسمي مناطق في الأرض الفلسطينية

(٢٣) Office for the Coordination of Humanitarian Affairs, "The Humanitarian Impact of Israeli Settlement Policies" (مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، "التأثير الإنساني لسياسات الاستيطان الإسرائيلية" (انظر الحاشية ١٥).

الاحتلة "مناطق/أماكن عسكرية مغلقة". وباستثناء مناطق التدريب العسكري أو مناطق إطلاق النار، يُحظر على الفلسطينيين وحدهم دخول هذه المناطق إلا بترخيص حتى لو كانت المنطقة المعنية تشمل أرضاً فلسطينية، مما يحرم الفلسطينيين من الوصول إلى هذه الأراضي أو من ملكيتها. وتُفقد أمام الفلسطينيين المنطقة التي تُسمى "منطقة التماس"، بينما تتاح للإسرائيليين والزائرين الأجانب إمكانية دخولها بلا قيود. ويوجد في قوانين إسرائيلية معينة أخرى تمييز صريح ضد الفلسطينيين. ففي عام ٢٠١٢، أعربت لجنة القضاء على التمييز العنصري عن قلقها إزاء قانون المواطنة والدخول إلى إسرائيل (حكم مؤقت) الذي يعلق، إلا في استثناءات نادرة، إمكانية لم شمل العائلة بين مواطن إسرائيلي وشخص يسكن في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما لذلك من تأثير شديد على الحقوق الأسرية.

٤١ - ولاحظت البعثة أيضاً تطبيق التشريع الإسرائيلي تطبيقاً شخصياً خارج نطاق الحدود الإقليمية، بما في ذلك تطبيق القانون الجنائي الإسرائيلي على الإسرائيليين في الضفة الغربية بخصوص الجرائم التي يُدعى أنهم ارتكبوها هناك.

٤٢ - ووفقاً لما ذكره الأمين العام، فإن انعدام المساءلة يُطْلِق العنان للمستوطنين الإسرائيليين لارتكاب جميع أنواع أعمال العنف ضد الممتلكات والأشخاص^(٢٤). وتتشابه الحالة القائمة اليوم تشابهاً كبيراً مع الحالة التي ورد وصف لها في التحقيق الذي أُجري في عام ١٩٨٤ في الإجراءات المتخذة بخصوص العنف الذي يمارسه المستوطنون وهو التحقيق الذي رأسه آنذاك نائب المدعي العام الإسرائيلي، يهوديت كارب. ووفقاً للمنظمة غير الحكومية الإسرائيلية 'ييش دين' التي رصدت ٨٦٩ حالة فيما بين عامي ٢٠٠٥ و٢٠١٢، فإن أكثر من ٩١ في المائة من جميع التحقيقات في شكاوى الجرائم الجنائية المرتكبة ضد الأشخاص الفلسطينيين والممتلكات الفلسطينية في الأرض الفلسطينية المحتلة قد حُفظت دون إصدار إدانة، وهو ما يرجع في معظمه إلى أوجه قصور التحقيقات^(٢٥). وقد حدث ذلك على الرغم من أن الاعتداءات وأعمال التهريب التي يرتكبها المستوطنون ضد الفلسطينيين كثيراً ما تجري في وضوح النهار وفي حضور الجيش الإسرائيلي أو أفراد الشرطة الإسرائيلية الذين لا يقومون في كثير من الأحيان بوقف العنف أو يكون وجودهم عديم الجدوى.

٤٣ - وقد أبلغت البعثة بأنه عندما يرتكب الفلسطينيون أفعال عنف ضد المستوطنين يجري تناول هذه الأفعال على النحو الملائم مما يشير إلى أن عدم إنفاذ القانون بشأن ما يعانيه الفلسطينيون هو إلى حد كبير مسألة إرادة سياسية. فالنسبة المئوية للقضايا المرفوعة ضد الفلسطينيين التي يجري التحقيق فيها وتجد طريقها إلى المحكمة تتراوح بين ٩٠ و٩٥ في المائة.

(٢٤) الوثيقة A/67/375، الفقرة ٣٩.

(٢٥) Yesh Din, "The impact of the settlements on Palestinian rights in the West Bank", November 2012, available from www.yesh-din.org/userfiles/file/Position%20Papers/Yesh%20Din%20Position%20to%20UN%20FF%20Mission.pdf (ييش دين، "تأثير المستوطنات على حقوق الفلسطينيين في الضفة الغربية"، تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢).

٤٤ - ويؤدي عدم إجراء تحقيقات وعمليات مقاضاة فعالة في العنف المستوطنين ضد الفلسطينيين إلى عرقلة إمكانية حصول الفلسطينيين على سبيل انتصاف فعال. ويتفاقم هذا الأمر بفعل الحواجز المتعددة التي يضعها نظام المحاكم في طريق الفلسطينيين، بما في ذلك الوقت والتكلفة واللغة والحواجز الإجرائية المقترنة بعدم كفاية الإبلاغ بالأوامر والإعلانات ذات الصلة. ويشكل أيضاً الخوف وعدم الثقة في المحاكم رادعاً يحول دون السعي إلى الحصول على إنصاف. ويواجه الفلسطينيون أيضاً قيوداً يُعتد بها تحد من التماسهم تعويضاً من دولة إسرائيل عن تصرفات معينة يرتكبها موظفوها وذلك عملاً بقانون المسؤولية المدنية عن الأفعال الضارة (مسؤولية الدولة) لعام ٢٠٠٥، بصيغته المعدلة في عام ٢٠١٢.

٤٥ - كذلك فإن المحكمة العليا لإسرائيل، وهي تؤدي دور محكمة العدل العليا، لا تتيح للفلسطينيين سبيلاً واضحاً للانتصاف. فقد دأبت محكمة العدل العليا على الإذعان لحكومة إسرائيل في المسائل المتعلقة بالمستوطنات وجعلت من مسألة مشروعية المستوطنات مسألة غير قابلة للتقاضي بشأنها. وبينما خلصت المحكمة أحياناً إلى أحكام لصالح ملتمسين فلسطينيين فإنها قد قيدت بصورة جوهرية دورها الرقابي وأتاحت حيزاً قانونياً جرى في حدوده إقامة المستوطنات وتطويرها. وبالإضافة إلى ذلك ففي الحالات التي صدرت فيها أحكام قضائية لصالح الملتسين الفلسطينيين، درجت الممارسة على عدم إنفاذ هذه الأحكام.

٤٦ - ويعاني الفلسطينيون في الأرض الفلسطينية المحتلة من التطبيق التمييزي لنظام محاكم عسكرية لا يمثل للمعايير الدولية المتعلقة بالمحاكمة العادلة وإقامة العدل^(٢٦). وقد شرح أحد الشهود، في شهادة استمعت إليها البعثة، "أن فردين في الضفة الغربية قد يرتكبان الجرم نفسه؛ فتقوم الشرطة بالتحقيق معه في الضفة الغربية ويُحال إلى محكمة عسكرية ويمكن احتجازه لمدة تصل إلى ثمانية أيام دون أن يرى قاضياً. أما الإسرائيلي الذي يكون قد ارتكب الجرم نفسه فيجري التحقيق معه وإحضاره أمام قاضٍ مدني ويتمتع بجميع الضمانات التي تتيحها عملية جنائية حديثة. ويواجه الاثنان عقوبتين مختلفتين. وتُترجم النظم القانونية السائدة في الأرض الفلسطينية المحتلة إلى عدم مساواة صارخ أمام القانون.

٤٧ - ويخضع الفلسطينيون بصورة روتينية لإلقاء القبض عليهم ولاحتجازهم تعسفياً، بما في ذلك الاحتجاز الإداري، وإلقاء القبض عليهم وسجنهم جماعياً. ويُقدّر أن أكثر من ٧٠٠ ٠٠٠ فلسطيني، بمن في ذلك أطفال، قد وُضعوا قيد الاحتجاز العسكري الإسرائيلي منذ بداية الاحتلال، وكثير منهم في سجون تقع داخل إسرائيل^(٢٧). وفي عام ٢٠١٢، كان يوجد ٤ ١٠٠ فلسطيني قيد الاحتجاز العسكري الإسرائيلي، منهم ١٤٣ شخصاً تتراوح

(٢٦) انظر الوثيقة CCPR/CO/78/ISR، الفقرة ١٢، والوثيقة CCPR/C/ISR/CO/3، الفقرة ٧.

(٢٧) الوثيقة A/HRC/7/17، الفقرة ٤٥. انظر أيضاً: B'Tselem, "Statistics on Palestinians in the custody of Israeli security forces" (2008 to 2012) ('بتسليم')، إحصاءات بشأن الفلسطينيين المحتجزين لدى قوات الأمن الإسرائيلية).

أعمارهم بين ١٦ و ١٨ عاماً، وكانت أعمار ٢١ شخصاً منهم تقل عن ١٦ عاماً^(٢٨). ومن الموثق جيداً أن نظام المحاكم العسكرية الإسرائيلية لا يضمن للفلسطينيين الضمانات الأساسية للمحاكمة العادلة، بما في ذلك المعايير الدنيا المتعلقة بالاستقلالية، ووجود قواعد إثبات أو قواعد إجرائية واضحة، وافتراض البراءة أو واجب الاستماع إلى الشهود أو فحص جميع الأدلة المادية.

٤٨ - ويُلقى القبض على معظم الأطفال عند نقاط الاحتكاك، مثل القرى الواقعة بالقرب من المستوطنات أو على الطرق التي يستخدمها الجيش أو المستوطنون والتي تمر بقرية فلسطينية. وابتداءً من لحظة القبض على هؤلاء الأطفال، فإنهم يواجهون انتهاكات متعددة لحقهم في كل من الحرية والأمان والمحاكمة العادلة كما أنهم يواجهون هذه الانتهاكات بخصوص التحقيقات والاحتجاز التعسفي وإساءة المعاملة والمحاكمة وإصدار الأحكام. ويقر زهاء ٩٠ في المائة من هؤلاء الأطفال بأنهم مذنبون وتصدر بحقهم أحكام بالسجن. واستمعت البعثة إلى شهادة مفادها أنه "باختصار، يشكل الإقرار بالذنب أسرع طريقة للخروج من وطأة هذا النظام سواء أكان الجرم قد ارتكب أم لا." وزهاء ٦٠ في المائة من الأطفال الفلسطينيين يقضون داخل إسرائيل العقوبات المحكوم بها عليهم^(٢٩).

٤٩ - وقد مكن النظام القانوني للفصل بين الإسرائيليين والفلسطينيين المعمول به في الأرض الفلسطينية المحتلة من إنشاء عمليات تسوية للقضايا ومن دعم هذه العمليات عن طريق استحداث حيز قانوني متميز للمستوطنات والمستوطنين. وقد نتج عن ذلك وقوع انتهاكات يومية لعدد هائل من حقوق الإنسان للفلسطينيين في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك - وهو أمر لا جدال فيه - انتهاك حقهم في كل من عدم التمييز ضدهم والمساواة أمام القانون والحماية أمام القانون على قدم المساواة مع غيرهم.

٢- العنف والترهيب اللذان يرتكبهما المستوطنون

٥٠ - تتأثر جميع مجالات حياة الفلسطينيين تأثراً كبيراً بفعل أقلية من المستوطنين يزاولون العنف والترهيب ضد الفلسطينيين بهدف إجبارهم على مغادرة أراضيهم. وقد اتسمت الشهادات المقدمة بالاتساق فيما يتعلق بالوقائع التالية: وقوع اعتداءات وعمليات ترهيب على نحو منتظم أثناء ساعات النهار؛ وأن هوية مرتكبي هذه الأفعال معروفة جيداً أو يمكن التعرف على هويتهم بسهولة؛ ووجود أفراد الشرطة والجيش في مسرح الأحداث؛ ومشاركة وحضور أفراد أمن من المستوطنين؛ ووجود تسجيلات فيديو وصور فوتوغرافية للحوادث المعنية؛ وعدم وجود مساءلة عن العنف المرتكب.

(٢٨) 'بتسليم'، "إحصاءات بشأن الفلسطينيين" (انظر الحاشية ٢٧).

(٢٩) انظر Defense for the Children International – Palestine Section, "Children prosecuted in Israeli military courts: update", 2 October 2012, available from www.dci-palestine.org/documents/children-prosecuted-israeli-military-courts-%E2%80%93-update.

٥١- واستمعت البعثة إلى شهادات عن حوادث عنف وترهيب ارتكبتها المستوطنون وتعود إلى عام ١٩٧٣. فأجد التقارير الصادرة عن لجنة مجلس الأمن المنشأة بموجب قراره ٤٤٦ (١٩٧٩)^(٣٠) يوجه الانتباه إلى اعتداءات المستوطنين على الممتلكات وإلى أفعال ترهيب تقيد إمكانية الحصول على المياه وتعوق دراسة الأطفال بالمدارس. ولاحظت اللجنة أن القصد من هذه الاعتداءات هو الضغط على الفلسطينيين من أجل مغادرة أرضهم. وقد سُجلت منذ عام ١٩٨٠ حالات وفاة وإصابة نتيجة لاعتداءات المستوطنين؛ وتلاحظ البعثة أن الإحصاءات التي جمعها مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية تبين أن المستوطنين الإسرائيليين قد قاموا، في الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢، بإصابة ١٤٧ فلسطينياً، من بينهم ٣٤ طفلاً.

٥٢- وقد استمعت البعثة إلى شهادات عديدة بشأن الاعتداءات العنيفة التي يشنها المستوطنون، بما في ذلك إحداث إصابات بدنية واستخدام السكاكين والفؤوس والهرى وأسلحة مرتجلة أخرى، فضلاً عن إطلاق النار وإلقاء قنابل المولوتوف. وقد حكّت الشهادات المدلى بها أيضاً عن التأثير النفسي للترهيب الذي يمارسه المستوطنون المسلّحون في الأراضي الفلسطينية عند منابع المياه الفلسطينية أو وسط الأحياء الفلسطينية في الخليل والقدس الشرقية. وفي بعض الحالات، قدمت الشهادات المدلى بها وصفاً لسنوات العنف والترهيب الموجهة ضد نفس الأسرة الفلسطينية المقيمة بالقرب من المستوطنات والتي دفعتها إلى هجر ممتلكاتها.

٥٣- واستمعت البعثة إلى شهادة عن تأثير عنف المستوطنين على الأطفال، ولاحظت وجود اتجاه متزايد من حيث وفيات الأطفال وإصاباتهم. وفي عريضة مقدمة إلى البعثة، ونّقت 'المنظمة الدولية للدفاع عن الطفولة - فرع فلسطين' ١٢٧ حالة من هذا القبيل منذ عام ٢٠٠٨ في الضفة الغربية، بما في ذلك القدس الشرقية، تشمل على أربع حالات وفاة. وقد اتخذت اعتداءات المستوطنين على المدارس وترهيب الأطفال وهم في طريقهم إلى المدرسة اتجاهها صاعداً منذ عام ٢٠١٠. وتتضمن شهادات مدلى بها من سكان قرية الطواني وصفاً لكيف يجب أن يكون الأطفال مصحوبين بحراسة من الجيش الإسرائيلي في طريق ذهابهم إلى المدرسة وعودتهم منها من أجل حمايتهم من اعتداءات المستوطنين. ولا يقوم الجيش الإسرائيلي بتوفير هذه الحراسات دائماً كما أنها، عندما تُوفّر، لا تكون منتظمة.

٥٤- وتلاحظ البعثة أيضاً تأثير العنف والترهيب على حياة المزارعين الفلسطينيين وأسباب عيشهم، بما يترتب عليهما من منع الفلسطينيين من الوصول إلى أراضيهم القريبة من المستوطنات وهو ما يحدث نتيجة للعنف والترهيب؛ وما يحدث من حرق لمحاصيل الفلسطينيين واقتلاع مزروعاتهم والاعتداء عليها؛ واستيلاء المستوطنين على أراضي الفلسطينيين وزراعتها بمحاصيلهم هم؛ وتسبيح الأراضي الزراعية المستولى عليها من الفلسطينيين والبناء عليها. وتشكل صناعة الزيتون مصدراً رئيسياً من مصادر الدخل للمزارعين الفلسطينيين؛ ولذلك تكون فترة حصاد

(٣٠) الوثيقة S/13679.

الزيتون فترة شديدة الحساسية من فترات العام بالنسبة إلى الفلسطينيين ومحاصيلهم^(٣١). وفي الفترة من عام ٢٠٠٥ إلى عام ٢٠١٢، رصدت منظمة 'ييش دين' ١٦٢ تحقيقاً في أعمال تخريب مرتكبة ضد أشجار الفلسطينيين (تتعلق في الأغلب الأعم بأشجار الزيتون)؛ ولم يؤد أي تحقيق إلى صدور إدانات إلا في حالة واحدة^(٣٢). والأرقام المتعلقة بعام ٢٠١٢ (حتى أواسط تشرين الأول/أكتوبر) تبين أنه ٧ ٥٠٠ شجرة قد تعرضت خلال هذه الفترة لأضرار أو عمليات قطع من جانب المستوطنين^(٣٣).

٥٥- واستمعت البعثة إلى شهادات بشأن العمليات الانتقامية الرامية إلى جعل الفلسطينيين "يدفعون الثمن"، وهي ظاهرة يُنظر إليها على أنها مختلفة عن الأشكال الأخرى من عنف المستوطنين. وتهدف هذه الاعتداءات إلى اقتضاء سعر من الفلسطينيين الذي يعيشون بالقرب من المستوطنات مقابل أي خطوة سياسية أو قانونية يفسرها المستوطنون على أنها تتعارض مع مصالحهم. وتفهم البعثة أن القصد المتوخى هو ردع السلطات الفلسطينية عن اتخاذ أي إجراء يُتصور أنه ضد مصالح المستوطنين فضلاً عن استفزاز الفلسطينيين في الوقت نفسه لدفعهم إلى القيام برد فعل. وقد حددت جامعة النجاح الفلسطينية عدد حوادث جعل الفلسطينيين "يدفعون الثمن" بـ ١١٩ حادثاً في الفترة من عام ٢٠٠٨ إلى أيلول/سبتمبر ٢٠١٢^(٣٤). وتنطوي هذه الاعتداءات بصورة غالبية على أعمال تخريب وحرق ممتلكات وسيارات ومنازل، وكثيراً ما تكون مصحوبة برسم رسومات أو كتابة عبارات تلطيخية عنصرية. وقد صنفت وزارة خارجية الولايات المتحدة الأمريكية اعتداءات 'اقتضاء الثمن' هذه على المساجد ومقبرة للمسلمين بأنها حوادث إرهابية^(٣٥).

٥٦- وتشعر البعثة بالقلق لكون البرامج المحددة الموضوعة لتناول موضوع تأثير عنف المستوطنين على الصحة البدنية والعقلية قد تعين استحداثها من جانب منظمات غير حكومية نتيجةً لتقاعس السلطات الإسرائيلية عن وقف عنف المستوطنين ونتيجةً لاستمرار الإفلات من العقاب في هذا الصدد. وتشير البعثة، وهي تشعر بقلق خاص، إلى حالة الأطفال وتأثير هذا العنف على نموهم.

(٣١) تقدر وزارة الزراعة الفلسطينية عدد أشجار الزيتون التي قُطعت بـ ٣,٥ ملايين شجرة منذ الانتفاضة الثانية.

(٣٢) Yesh Din, "Police investigation of vandalization of Palestinian trees in the West Bank", October 2012, available from www.yesh-din.org/userfiles/file/datasheets/DS%20Trees%20Oct,%202012%20Eng.pdf.

(٣٣) Office for the Coordination of Humanitarian Affairs, Olive Harvest Factsheet, October 2012, available from

www.ochaopt.org/documents/ocha_opt_olive_harvest_factsheet_october_2012_english.pdf (مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، صحيفة وقائع بشأن محصول الزيتون، تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢).

(٣٤) An-Najah University, "Outposts and Price Tag Violence: A Blow upon a Bruise", September 2012, available from www.najah.edu/sites/default/files/shared-uploads/outposts_and_price_tag_violence_-_a_blow_upon_a_bruise_-_sept_2012.pdf.

(٣٥) United States Department of State, Country Reports on Terrorism 2011, available from www.state.gov/j/ct/rls/crt/2011/.

٥٧- ويتأثر الحق في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية تأثراً خطيراً بكل من العنف، اللفظي والبدني، والمعاملة اللاإنسانية والمهينة، وعمليات الإجلاء القسري، والاستيلاء عنوة على الأراضي والممتلكات، وتدمير الممتلكات والمساكن، وبكثير من المسائل التي جُمعت بشأنها شهادات ومعلومات. وبعض أكثر الحالات شيوعاً التي تحدث عنها الأشخاص تمثّل في الاكْتئاب، والقلق، والإجهاد الذي يكون عرضاً، والاضطراب المزاجي والمشاكل السلوكية والاضطرابات النفسية اللاحقة للإصابة. ومما يعقّد من هذه الأمراض الإفلات من العقاب، والشعور بالظلم، وتكرار وقوع الأحداث، وتوقّع تجدد وقوع التجاوزات، ولا سيما للأقارب والأطفال.

٣- القيود المفروضة على الحرية الدينية وما يتصل بها من تعصب

٥٨- في الأرض الفلسطينية المحتلة، تشكل القدس والخليل وبيت لحم ونابلس أماكن تتصف بأهمية دينية كبيرة بالنسبة إلى المسيحية واليهودية والإسلام. وبينما يُعبّر عن تأثير المستوطنات بأشكال شتى في جميع أنحاء الضفة الغربية، تلاحظ البعثة أن كلاً من القدس والخليل قد استُهدفتا بسياسات وممارسات استيطان عدوانية بصورة خاصة نظراً إلى أهميتهما الدينية. وقد أنشئت مستوطنات في قلب المدينتين، مما أحل بحياة مئات الآلاف من الفلسطينيين وبتنميتهم. وبالإضافة إلى ذلك، جرى بناء بنية تحتية كبيرة حول مدينة القدس وكذلك، بدرجة أقل، حول الخليل تطوّر هاتين المدينتين وتقطع صلاتهما الاجتماعية والاقتصادية مع باقي المجتمع الفلسطيني بينما تربطهما بالمستوطنات المختلفة وبأراضي دولة إسرائيل.

٥٩- وأبلغت البعثة أيضاً بأعمال الحفر عن الآثار الجارية القيام بها في مدينة القدس القديمة وحولها والقيام هناك بتشييد شبكة من الأنفاق تحت الأرض، بما في ذلك أنفاق تربط منشآت المستوطنات في مدينة سلوان الفلسطينية المجاورة بمدينة القدس القديمة. وقد ادّعى أن أعمال الحفر عن الآثار هذه ترمي إلى التأكيد على التراث الثقافي اليهودي مع الحط من التراث الثري للثقافات الأخرى التي أسهمت في التاريخ الألفي للمدينة - أو الأسوأ من ذلك أنها ترمي إلى تقويض هذا التراث الأخير.

٦٠- وتلقت البعثة تقارير عديدة عن حرمان فلسطينيين من الوصول إلى أماكن العبادة. فتقييد دخول الفلسطينيين بفعل نقاط التفتيش وعمليات إغلاق المناطق أثناء أيام العطلة الدينية يحولان دون حضور الفلسطينيين شعائر العبادة في الأوقات المحددة للصلاة في أماكن العبادة. وعلمت البعثة أيضاً أن المساجد والكنائس المسيحية قد استُهدفت بالاعتداءات الرامية إلى جعل الفلسطينيين "يدفعون الثمن"، بما في ذلك على الأقل تسعة حرائق عمدية من هذا القبيل موجهة ضد مساجد الفلسطينيين و٢١ حادثاً استُخدم فيها رسم الرسوم وكتابة العبارات التلطيحية بغية تدنيس المساجد والكنائس والمدافن بشعارات استفزازية ذات طابع عنصري أو تقدح في الدين، وكان القصد منها هو إشعال الوضع^(٣٦).

(٣٦) .An-Najah University, "Outposts and Price Tag Violence" (see footnote 34).

٦١- ويساور البعثة القلق لكون السياسات والأفعال الهادفة إلى تغيير تركيبة القدس والخليل عن طريق محو التراث الثقافي القائم على الانتماء الديني، إلى جانب إعادة رسم حدود البلدية، إنما يجري تنفيذها بمشاركة من حكومة إسرائيل بما لذلك من آثار ضارة. وتشعر البعثة بالقلق كذلك لكون المستوطنات تقيّد حق الفلسطينيين في الحرية الدينية.

٤- نزع الملكية والتشريد

٦٢- ترد مسألتا نزع الملكية والتشريد في معظم العرائض والتقارير والشهادات التي تلقتها البعثة. وتسלט المعلومات الواردة الضوء على عدد من الآليات المختلفة التي تُستغل لمصادرة أراضي الفلسطينيين وكذلك على سياسة تمييزية بشأن التخطيط وتقسيم المناطق تحايي إنشاء وتنمية المستوطنات كما أنها، خلصت إلى ذلك لجنة القضاء على التمييز العنصري، تشكل خرقاً لمجموعة واسعة من الحقوق الأساسية للفلسطينيين^(٣٧).

٦٣- ومنذ بداية الاحتلال، شهد الفلسطينيون مصادرة أكثر من مليون دونم^(٣٨) من أراضيهم، وهو ما أصبح ممكناً بفضل مزيج من الأوامر العسكرية والتفسير الانتقائي لقانون الأراضي العثماني الذي كان ينظم حيازة الأراضي طوال فترة الحكم العثماني وفترة الانتداب وفترة الحكم الأردني. وقد فُقدت هذه الأراضي بصورة خاصة عن طريق المصادرة لتلبية الاحتياجات العسكرية، وقانون أملاك الغائبين، وإعلان الأراضي أراضي تابعة للدولة.

٦٤- وتوضع الأراضي المصادرة ضمن حدود اختصاص مجالس الاستيطان المحلية والإقليمية وتُستخدم ليس فقط للتوسّع الحضري ولكن أيضاً لتكون مناطق عازلة تحيط بالمستوطنات أو تُحوّل إلى مناطق ترويجية أو طبيعية يُمنع الفلسطينيون من دخولها.

٦٥- وبينما تتسم هذه المسألة بأنها حساسة في جميع أنحاء الضفة الغربية، تلاحظ البعثة العدد الكبير من حالات هدم المباني، وأوامر الهدم، والإخلاء القسري، ومخططات "الترحيل" في المناطق المحددة لتدعيم المستوطنات، بما في ذلك حول بيت لحم والمشروع الاستيطاني المسمّى مشروع E-1 الذي يهدف إلى إيجاد تواصل حضري بين القدس الشرقية ومستوطنة معالي أدوميم. ففي هذه المنطقة، فإن جماعة البدو الجهّالين في خان الأحمر، التي عانت في الماضي من عدة عمليات هدم للمنازل، تعيش تحت تهديد الترحيل القسري. وتجري حالياً مناقشة خطط "الترحيل"، بما في ذلك الترحيل إلى مكان بالقرب من مقلب قمامة كان البدو قد تمّ ترحيلهم إليه بالفعل، في عام ١٩٩٦، فيما يتصل بعمليات توسّع استيطاني سابقة.

٦٦- وتجمّعات البدو بصورة عامة عرضة بشكل خاص للترحيل ونزع ممتلكاتها. وتعيش نسبة ثمانين في المائة منهم في وادي الأردن ومنطقة البحر الميت وحول مدينة الخليل، وهؤلاء يشكلون أغلبية السكان في مناطق التدريب وإطلاق النار العسكرية. وقد عانى كثير من هذه

(٣٧) الوثيقة CERD/C/ISR/CO/14-16، الفقرة ٢٥.

(٣٨) الدونم الواحد يساوي ١٠٠٠ متر مربع.

التجمعات بالفعل من عمليات ترحيل متعددة. وتجمعات كثيرة منها تعاني انعدام الأمن الغذائي ولا تتوافر لديها إمكانية الحصول على الخدمات الأساسية ولا هي مربوطة بشبكة الكهرباء أو بشبكة الطرق أو شبكات المياه. ويواجه أكثر من ٩٠ في المائة منها حالات شح في المياه، إذ تعيش على أقل من ربع المستويات الدنيا التي حددتها منظمة الصحة العالمية^(٣٩). ويقوم الجيش الإسرائيلي على نحو روتيني بهدم المساكن التي تأويهم وممتلكاتهم، بما في ذلك المساكن والممتلكات المقدمة من وكالات المعونة والجهات المانحة الدولية أو التي بنتها هذه الأخيرة. وفي التلال الجنوبية لمدينة الخليل، يواجه أهالي ثلثي قرى خطر الطرد بغية إفساح المجال لإقامة منطقة جديدة لإطلاق النار.

٦٧- وتشتمل عمليات نزع الملكية والترحيل في المناطق المجاورة للمستوطنات ومنطقة التماس على منع وصول الفلسطينيين إلى أراضيهم الزراعية والاستيلاء على ينابيع وآبار المياه وهدمها، وفرض قيود على تنقلاتهم. كما يشكل العنف والترهيب اللذان يمارسهما المستوطنون دوراً ذا شأن في هذا الصدد.

٦٨- وفي القدس الشرقية، تقع ضغوط هائلة على سكان المدينة الفلسطينيين بفعل عوامل متعددة، مثل أنظمة البناء التمييزية، والعدد الكبير من أوامر هدم المنازل، والقيود المفروضة على تراخيص الإقامة، والنقص الحاد في المساكن، والعنف والترهيب اللذين يمارسهما المستوطنون. وقد أبلغت البعثة أيضاً بحالات الطرد القسري في القدس الشرقية، مثل تلك التي حدثت في حي الشيخ الجراح، بما في ذلك حالات الطرد التي حدثت عقب نجاح قضايا استئناف مرفوعة من جانب منظمات المستوطنين، يرتبط بعضها بمطالبات ملكية يهودية تستند إلى ملكيتهم قبل عام ١٩٤٨. وتحدثت شهادات كثيرة عن استيلاء المستوطنين على مساكن فردية داخل المدينة القديمة.

٦٩- ويؤدي عدم وجود أدلة على التسجيل (أو وقف تسجيل الأراضي بموجب أمر عسكري في عام ١٩٦٨) إلى أن يكون من الصعب إلى أبعد حد على الفلسطينيين الحصول على اعتراف بالحيازة أو على تراخيص. وإلى جانب ذلك، يُستبعد الفلسطينيون من عمليات صنع القرار التشاورية ولا يجري تمثيلهم في لجان التخطيط الخاصة التي تتألف من مستوطنين ويحق لها إصدار تراخيص بناء وإنفاذها.

٧٠- وقد أكدت الشهادات المدلى بها أن تراخيص البناء نادراً ما تُمنح، إن مُنحت أصلاً؛ ففي العشرين عاماً الماضية، رُفضت نسبة ٩٤ في المائة من طلبات الحصول على تراخيص.

(٣٩) Office for the Coordination of Humanitarian Affairs, "The Humanitarian Impact of Israeli-declared 'Firing Zones' in the West Bank", August 2012, available from www.ochaopt.org/documents/ocha_opt_firing_zone_factsheet_august_2012_english.pdf (مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، "تأثير مناطق إطلاق النار التي أعلنتها إسرائيل في الضفة الغربية على المسائل الإنسانية").

أما البناء بدون ترخيص فهو جريمة بموجب الأوامر العسكرية، ويكون تنفيذ أمر الهدم مصحوباً بدفع غرامة كبيرة. وقد سمعت البعثة في هذا الصدد عن "عمليات الهدم الذاتي"، أي قيام المقيمين بهدم منازلهم هم لتجنب دفع غرامات. ولا تُسجل عمليات الهدم الذاتي في الإحصاءات المتعلقة بالهدم.

٧١- ويُجبر كثير من الفلسطينيين على البناء بدون ترخيص، كما تؤكد ذلك الشهادات المقدمة إلى البعثة، مما يجعلهم يعيشون تحت الخطر الدائم المتمثل في احتمال هدم منزلهم أو عقارهم. وتواجه أسر كثيرة وتجمعات كاملة خطر الترحيل. وفي القدس الشرقية، حيث تفتقر نسبة ٣٣ في المائة من منازل الفلسطينيين إلى تراخيص بناء، يواجه ٩٣ ١٠٠ مقيم خطر احتمال ترحيلهم^(٤٠).

٥- القيود المفروضة على حرية التنقل

٧٢- تلقت البعثة معلومات تفيد أن الأغلبية العظمى من القيود المفروضة على تنقل الفلسطينيين ترتبط فيما يبدو بالمستوطنات ارتباطاً مباشراً، وهي تشمل "القيود الهادفة إلى حماية المستوطنات، وضمان إيجاد مناطق تسمح بالتوسع فيها، وتحسين الربط بين المستوطنات وإسرائيل نفسها"^(٤١) وتتخذ هذه القيود نفسها أشكالاً كثيرة من بينها الطرق المخصصة فقط للمستوطنين، ونظام نقاط التفتيش والمعايير (العقبات المتعلقة بالإغلاق)، والعوائق الناجمة عن الجدار العازل ونظام البوابات والتراخيص المرتبط به، فضلاً عن القيود الإدارية. وتحدث تقارير مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية عن أكثر من ٥٤٠ حاجز إغلاق في عام ٢٠١٢^(٤٢). وعلى الرغم من اتخاذ تدبير تيسيرية يُعتد بها في السنوات الأخيرة (أدت إلى تحسين الربط بين المدن والبلدات الفلسطينية الرئيسية)، مازالت التقارير تحدث عن استمرار القيود المفروضة على التنقل وذلك في المناطق القريبة من المستوطنات.

٧٣- وتلاحظ البعثة أن القيود المفروضة على حرية التنقل قد مارست تأثيراً ضاراً على إمكانية وصول الفلسطينيين إلى أراضيهم وأن لها آثاراً مباشرة على قدرتهم على العمل وعلى كسب أسباب عيشهم. وتضم الأطراف الخارجية لكثير من المستوطنات أملاكاً خاصة

(٤٠) Office for the Coordination of Humanitarian Affairs, "East Jerusalem: Key Humanitarian Concerns" (see footnote 16) (مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، "القدس الشرقية: شواغل إنسانية رئيسية").

(٤١) Office for the Coordination of Humanitarian Affairs, West Bank Movement and Access Update, September 2012 (available from www.ochaopt.org/documents/ocha_opt_movement_and_access_report_september_2012_english.pdf), p. 2 (مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، إضافة تحديثية عن التنقل وحرية الحركة في الضفة الغربية).

(٤٢) Office for the Coordination of Humanitarian Affairs, "Humanitarian Impact of Israeli Settlement Policies" (see footnote 15) (مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، "التأثير الإنساني المترتب على سياسات الاستيطان الإسرائيلي").

فلسطينية ويجري تنظيم الوصول إلى هذه الأملاك عن طريق نظام "التنسيق المسبق" الذي يُمنح بموجبه ملاك الأراضي الفلسطينيون تراخيص للوصول إلى أراضيهم لعدد محدود من الأيام كل عام، عادة ما تكون في أوقات الحصاد وتستند إلى التنسيق المسبق مع السلطات الإسرائيلية. ويُعمل بهذا النظام بخصوص ملاك الأراضي الفلسطينيين الموجودين في نحو ٩٠ مجتمعاً محلياً لها أراضٍ في المناطق المحيطة بنحو ٥٥ مستوطنة^(٤٣). وفي بعض الحالات، يُطبَّق نظام التنسيق المسبق على الأراضي الفلسطينية الخاصة التي قام المستوطنون من جانب واحد بتسييجها دون ترخيص من السلطات الإسرائيلية. كما أن القيود الواسعة الانتشار المفروضة على الوصول إلى الأراضي وراء الجدار العازل وحوله في شكل نظم البوابات والتراخيص تؤثر بشكل بارز على إمكانية وصول الفلسطينيين إلى أراضيهم في منطقة التماس، فضلاً عن أن هذه القيود، كما أُشير إلى ذلك سابقاً، لا تنطبق إلا على السكان الفلسطينيين (انظر الفقرة ٤٠ أعلاه).

٧٤- وقد وسَّعت إسرائيل من نطاق نظام التنسيق المسبق لكي يشمل الحالات التي يواجه فيها الفلسطينيون عنفاً وترهيباً محتملين من المستوطنين. وقد كان رد الفعل هذا عديم الفعالية في منع عنف المستوطنين في حين أنه يلقي بعبء تقييد إمكانية الوصول إلى الأراضي على كاهل ضحايا عنف المستوطنين.

٧٥- وتلاحظ البعثة أن التمييز واضح بصورة خاصة في القيود المفروضة على التنقل في مدينة الخليل ووادي الأردن حيث تخضع أعداد كبيرة من السكان الفلسطينيين لنظم التراخيص ولوجود مناطق تُحظر حركة مرور السيارات فيها بل يحدث في بعض الأحيان أن تُحظر حركة المشاة فيها. وفي منطقة الخليل ٢ (خ ٢)، يوجد ١٢٣ حاجزاً أمام التنقل ترمي إلى تيسير حركة ٥٥٠ مستوطناً تقريباً في مدينة الخليل و ٧٠٠٠ مستوطن في مستوطنة "كريات أربع" المجاورة على حساب السكان الفلسطينيين (١٧٠ ٠٠٠ نسمة)^(٤٣). وتلاحظ البعثة أن وجود هذه المستوطنات له تأثير مباشر على أسباب عيش الفلسطينيين، نظراً إلى أن الأوامر العسكرية قد أدت إلى إغلاق ٥١٢ متحراً فلسطينياً بينما قام ١١٠٠ متجر آخر على الأقل بإغلاق أبوابه بسبب القيود المفروضة على تنقل الزبائن والموردين^(٤٣).

٧٦- وقد أعربت هيئات معاهدات حقوق الإنسان عن بالغ قلقها إزاء القيود المفروضة على حرية التنقل واصفةً إياها بأنها تستهدف جماعة قومية أو عرقية معينة وترقى إلى مرتبة الانتهاكات الجسيمة للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية^(٤٤).

(٤٣) Office for the Coordination of Humanitarian Affairs, "West Bank Movement" (see footnote 41)

(مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، "التنقل في الضفة الغربية").

(٤٤) الوثيقة A/67/375، الفقرة ٤٠.

٦- القيود المفروضة على حرية التعبير والتجمع السلمي

٧٧- تلاحظ البعثة أن المستوطنات، بما في ذلك الجدار العازل، هي موضوع مظاهرات فلسطينية في أماكن مثل بيلين والنبي صالح حيث تفيد التقارير أن معظم المتظاهرين يتصرفون بطريقة تخلو من العنف. وكثيراً ما ترد السلطات الإسرائيلية على هذه المظاهرات بفرض قيود على حرية التجمع وإعلان المناطق المعنية مناطق عسكرية مغلقة، واستخدام وسائل عنيفة لقمع المتظاهرين عن طريق إطلاق القنابل المسيلة للدموع والرصاص المطاطي بل وأحياناً طلاقات الرصاص الحي. وكما هو الوضع في حالة حواجز الإغلاق التي تقيد حرية التنقل، فإن القيود المفروضة على حرية التعبير وحرية التجمع تنطوي في جوهرها على هدف ضمان استمرار الحياة اليومية للمستوطنين الإسرائيليين دون انقطاع^(٤٥).

٧٨- وقد استمعت البعثة إلى شهادات تفيد أن سكان قرية النبي صالح، وهي قرية تضم ٦٠٠ نسمة، يحتجون منذ عام ٢٠٠٩ كل يوم جمعة على استيلاء المستوطنين في الأماكن القريبة على نبع مياه القرية. وقدم الشاهد وصفاً تفصيلياً للهجمات المستخدمة فيها العنف من جانب الجيش الإسرائيلي ضد المتظاهرين المسلمين مما أسفر عن مقتل شخص واحد وإصابة أكثر من ٤٠٠ شخص بإصابات، منهم ١٩٥ طفلاً. وأفادت التقارير أن الجيش قد قام في مناسبات معينة بوقف المتظاهرين قبل البدء في إطلاق القنابل المسيلة للدموع عليهم داخل القرية مما أجبر جميع أهالي القرية على الفرار^(٤٦).

٧٩- وقد أبلغت البعثة بأنه يجري في الخطاب العام تشويه سمعة من يعربون عن انتقادات للمستوطنات من السياسيين والأكاديميين الإسرائيليين والجهات الفاعلة من المجتمع المدني. وأحد أمثلة ذلك هو استهداف المحاربين القدماء الذين خدموا في القوات العسكرية الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة والذين يعربون عن معارضتهم للخط الرسمي للمؤسسة الحاكمة. وتنوه البعثة بالإسهام القيم المقدم إليها من أعضاء من المجتمع المدني الإسرائيلي والذي سلط الأضواء على حرمان الفلسطينيين من حقوق الإنسان بفعل وجود المستوطنات.

٧- القيود المفروضة على الحق في المياه

٨٠- تؤكد المعلومات والشهادات المتاحة تأثير التوسع في المستوطنات على حق الفلسطينيين في الحصول على المياه، بما في ذلك، كما أشارت إلى ذلك جهات من بينها

(٤٥) الوثيقة A/67/375، الفقرة ٤٠.

(٤٦) B'Tselem, "Human Rights in the Occupied Territories" 2011 Annual Report (available from www.btselem.org/download/2011_annual_report_eng.pdf), p. 50 (بتسليم، "حقوق الإنسان في الأراضي المحتلة"، التقرير السنوي لعام ٢٠١١).

اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التفاوت الكبير بين مخصصات المياه للفلسطينيين ومثلتها للمستوطنين وعدم المساواة بينهما في إمكانية الحصول عليها.

٨١- أما قدرة سلطة المياه الفلسطينية على تطوير مصادر جديدة للمياه فتعاق بفعل الترتيبات المتعلقة بإدارة شؤون المياه التي ينظمها الاتفاق المؤقت ولجنة المياه المشتركة التي أنشأها الاتفاق، وهي الترتيبات التي تؤدي فيها "أوجه عدم التماثل الجوهرية في القوة والقدرات والمعلومات" إلى إعطاء الإسرائيليين الهيمنة في تخصيص موارد المياه في الضفة الغربية التي يسحبون منها نسبة ٩٠ في المائة^(٤٧). وقد علمت البعثة أن اللجنة ترفض عدداً كبيراً من المشاريع الفلسطينية. وفي المنطقة "ج"، يلزم الحصول على موافقة إضافية من الإدارة المدنية الإسرائيلية حتى بخصوص مشاريع صغيرة الحجم مثل حفر الآبار أو صهاريج تجميع مياه الأمطار.

٨٢- كذلك فإن قدرة سلطة المياه الفلسطينية على نقل المياه إلى المناطق التي تواجه نقصاً في المياه هي قدرة مقيدة بفعل التفتت الإقليمي نظراً إلى أن كل مشروع تقريباً يستلزم النقل من المنطقة "ج". وقد تلقت هذه البعثة شهادة مفادها وقوع أضرار أو تدمير لموارد المياه بفعل تشييد الجدار العازل أو مفادها فقدان هذه الموارد لصالح منطقة التماس وفصل القرى عن الآبار والينابيع والصهاريج التابعة لها. أما في وادي الأردن، فإن عمليات الحفر عن المياه العميقة من جانب شركة 'ميكوروت'، وهي شركة المياه الوطنية الإسرائيلية، وشركة ميهادرين، وهي شركة للصناعات الزراعية، قد تسببت في جفاف الآبار والينابيع الفلسطينية. وتستهلك إسرائيل والمستوطنات ثمانين في المائة من مجموع موارد المياه المتحصل عليها بالحفر في المنطقة.

٨٣- وقد أدى عدم توافر موارد مياه للفلسطينيين إلى حدوث عجز مزمن لدى المجتمعات المحلية الفلسطينية في المنطقة "ج" وإلى الاعتماد على شركة 'ميكوروت' التي نُقلت إليها من السلطات العسكرية في عام ١٩٨٢ السلطة على الموارد المائية للضفة الغربية.

٨٤- وتورد شركة 'ميكوروت' قرابة نصف المياه التي تستهلكها المجتمعات المحلية الفلسطينية. وقد سمعت البعثة أن الفلسطينيين لا يتمتعون بإمكانية الحصول على المياه الإسرائيلية المعاد تدويرها والمتاحة للمستوطنات ويتعين عليهم أن يستخدموا لأغراض الري مياهاً مستمدة من إمدادات مياه الشرب الأكثر تكلفةً. وعند حدوث عجز في المياه، تُغلق الصنابير التي تمد المجتمعات المحلية الفلسطينية بالمياه؛ ولا يحدث ذلك للمستوطنات.

٨٥- وقد سمعت البعثة عن حالات يجب فيها على القرويين أن يسافروا عدة كيلومترات من أجل الحصول على المياه في الوقت الذي تُستخدم فيه موارد المياه الأقرب لخدمة المستوطنات المجاورة. وتستفيد المستوطنات من مياه تكفي لري المزارع والبساتين ولملء

(٤٧) World Bank, "West Bank and Gaza Assessment of Restrictions on Palestinian Water Sector Development", April 2009, para. 130

حمامات السباحة والحمامات المعدنية، في حين أن الفلسطينيين كثيراً ما يجهدون أنفسهم لتلبية احتياجاتهم الدنيا من المياه. ووفقاً للشهادات الواردة إلى البعثة، تستهلك بعض المستوطنات نحو ٤٠٠ لتر للفرد الواحد في اليوم^(٤٨)، في حين أن الفلسطيني يستهلك ٧٣ لتر في اليوم بل يكون ذلك ١٠ إلى ٢٠ لتراً فقط^(٤٩) في حالة تجمعات البدو التي تعتمد على مياه الصهاريج الباهظة التكلفة والمنخفضة الجودة. وفي القدس الشرقية، لا يمكن للمنازل المبنية بدون ترخيص أن تُربط بشبكة المياه.

٨٦- ومما يزيد من تفاقم العجز في المياه القيود المفروضة على التنقل، وتدمير البنية التحتية، وعمليات نزع الملكية، والإجلاء القسري، وعنف المستوطنين، الأمر الذي يُسهم أيضاً إلى حد كبير في تضاؤل إمكانية حصول الفلسطينيين على المياه.

٨٧- وعمليات الاستيلاء القسري وأعمال التخريب التي يقوم بها المستوطنون تعرقل بدرجة متزايدة إمكانية الحصول على المياه. ووفقاً لمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، استولى المستوطنون تماماً في آذار/مارس ٢٠١٢ على ٣٠ ينبوعاً من ينابيع المياه في المنطقة المجاورة للمستوطنات وكان ٢٦ ينبوعاً معرضة لهذا الخطر حيث كان المستوطنون يسبحونها ويهددون القرويين. وقد أصبحت بعض الينابيع المستولى عليها "أماكن جذب سياحية" أو مواقع ترويجية وتلقى دعماً من الحكومة الإسرائيلية.

٨٨- ووفقاً للشهادات الواردة، فإن قيام السلطات الإسرائيلية بتدمير البنية التحتية المائية، بما في ذلك صهاريج مياه الأمطار، قد ازداد منذ بداية عام ٢٠١٠، كما أن عدد الأفعال المرتكبة في عام ٢٠١١ قد تضاعف في عام ٢٠١٢. ويُستخدم الحرمان من المياه أداة لاستحداث الرحيل، وخاصة في المناطق المخطط استخدامها في توسيع المستوطنات، ولا سيما بالنظر إلى أن هذه المجتمعات المحلية تتألف في معظمها من مزارعين ورعاة يعتمدون على المياه من أجل كسب أسباب عيشهم. وقد سلط عدد من الشهادات الضوء على أن العزل عن موارد المياه كثيراً ما يسبق نزع ملكية الأراضي لاستخدامها في مشاريع الاستيطان.

٨- التأثير على الحقوق الاقتصادية

٨٩- القطاع الزراعي، الذي يُعتبر حجر الزاوية في التنمية الاقتصادية الفلسطينية، لم يتمكن من أداء دوره الاستراتيجي بسبب عمليات نزع ملكية الأراضي وحرمان المزارعين من إمكانية الوصول إلى المناطق الزراعية ومن الحصول على موارد المياه ومن الوصول إلى الأسواق المحلية والخارجية. وقد أدى ذلك إلى حدوث انخفاض مستمر في نصيب الإنتاج الزراعي في الناتج المحلي الإجمالي والعمالة منذ عام ١٩٦٧.

(٤٨) الحد الأدنى الذي أوصت به منظمة الصحة العالمية هو ١٠٠ لتر للفرد الواحد في اليوم.

(٤٩) Office for the Coordination of Humanitarian Affairs, "The Humanitarian Impact of Israeli-declared 'Firing Zones'" (see footnote 39).

٩٠ - وقد أدى التوسّع في المستوطنات وتنمية البنية التحتية ذات الصلة إلى تآكل الأصول الزراعية الفلسطينية. فموارد المياه المتناقصة وتكاليف المعاملات والنقل المرتفعة قد أدت إلى حدوث انخفاض في حجم الحيازات الزراعية. وقد أسفر ذلك أيضاً عن حدوث تحوّل من المحاصيل المروية إلى المحاصيل المعتمدة على الأمطار والأقل ربحية وإلى حدوث انخفاض في الإنتاجية بالنظر إلى أن استيراد الأسمدة إلى الضفة الغربية محظور على الفلسطينيين. وإلى جانب عمليات الهدم التي تقوم بها السلطات، يعاني القرويون من اعتداءات متكررة من جانب المستوطنات القريبة (ولاسيما أثناء موسم حصاد الزيتون)، ومن قطع الأشجار، وتدمير منشآت المياه وقتل الثروة الحيوانية مما يفرض ضغطاً إضافياً على هؤلاء القرويين للتخلي عن أنشطتهم الزراعية.

٩١ - وقد أدى الجدار العازل إلى تجزئة القرى، وإلى عزل المزارعين عن أراضيهم ومياههم، وإلى تقليص التجارة مع الأسواق التقليدية، وإلى حنق الاقتصاد المحلي. وأحد الأمثلة على هذا النمط هو قرية نزلة عيسى التي جرى فيها تدمير نصف المتاجر التي كانت قائمة من قبل من أجل بناء الجدار العازل بينما قام أصحاب أنشطة أخرى بإغلاق أبوابها بالنظر إلى أن معظم تجارهم كانت تجري مع القرى المجاورة التي عزّلها الآن الجدار العازل. وفي ظل بقاء قلة قليلة فقط من احتمالات الأنشطة المولدة للدخل، تتسم البطالة بالارتفاع، ويقوم الشباب بالرحيل بحثاً عن العمل.

٩٢ - وقد علمت البعثة من الشهادات الواردة أن "الزراعة في المستوطنات الإسرائيلية آخذة في الازدهار". ففي وادي الأردن، فإن المستوطنات المقامة في السهول والسبعينات من القرن العشرين كمجتمعات زراعية على الأراضي التي كان الفلسطينيون يزرعونها من قبل قد تطورت لتصبح منطقة زراعية مروية وذات تكنولوجيا رفيعة وأصبحت جهات مساهمة كبرى في الصادرات الإسرائيلية من بلح وتمر وأشجار النخيل. وفي المنطقة الوسطى من الضفة الغربية، جرى على امتداد العقد الماضي تطوير كثير من المستوطنات الزراعية، مع زراعة الزيتون والعنب من أجل صنع النبيذ في إسرائيل. وكثير من المناطق الإسرائيلية المزروعة هي عبارة عن الأراضي التي كان الفلسطينيون يزرعونها حتى الانتفاضة الثانية (٢٠٠٠-٢٠٠٥).

٩٣ - وعدم قدرة الاقتصاد الفلسطيني على التوسّع وعلى إتاحة الفرص، ومعدلات البطالة المرتفعة، والأجور الآخذة في الانخفاض في أسواق العمل الفلسطينية، وحدوث التضخم والفقر المتزايد هي جميعاً عوامل تدفع الفلسطينيين إلى البحث عن عمل في المستوطنات وفي إسرائيل حيث تكون الأجور نحو ضعف مثيلتها في القطاع الخاص الفلسطيني. ونظام التراخيص والحصص الصارم الذي يحدد فرص العمل في إسرائيل والمستوطنات يتسم بطبيعة تسمح بإساءة استخدامه من جانب المقاولين والوسطاء. والفلسطينيون المستخدمون

في المستوطنات يعملون بصفة رئيسية في قطاع التصنيع وقطاع التشييد. أما النساء فيُستخدَمْنَ بصورة رئيسية في العمل المتري وفي الزراعة^(٥٠).

٩٤ - وتبقى أوضاع العمل في المستوطنات غير مستقرة حتى وإن كانت الأجور أعلى. فالعمال الذين يطالبون بحقوقهم يُفصلون من العمل بسهولة، ويظل إشراف السلطات الإسرائيلية على أصحاب الأعمال في المستوطنات غير موجود إلى حد بعيد. وقد أشار المراقب المالي للدولة، في مراجعة حسابات أُجريت في حزيران/يونيه ٢٠١١، إلى "عدم وجود إشراف فني وإنفاذ في ميدان السلامة والنظافة الصحية"، حتى في المصانع التي تحوز وتستخدم مواد خطيرة. وقد لوحظ أن أربع عمليات مراجعة حسابات فقط قد أُجريت في الفترة بين عام ٢٠٠٦ وعام ٢٠١٠ في ٢٠ منطقة/مستوطنة صناعية تعمل في الضفة الغربية.

٩٥ - وتخضع أوضاع عمل العمال الفلسطينيين في المستوطنات لنظام يتسم بأوجه عدم تيقن قانونية. إذ يجري التعاقد مع الفلسطينيين بموجب قوانين العمل الأردنية القائمة من قبل عام ١٩٦٧، وهي قوانين أقل ملاءمة، بينما يُستخدَمُ المواطنون الإسرائيليون في الضفة الغربية بموجب قوانين العمل الإسرائيلية. ورغم أن المحكمة العليا الإسرائيلية قد حكمت في عام ٢٠٠٧ بأن قوانين العمل الإسرائيلية تنطبق أيضاً على العمال الفلسطينيين فإن هذا الحكم - الذي ترك للأطراف إمكانية الاتفاق على غير ذلك - كثيراً ما لا يجري إنفاذه. وقد قال أشخاص عديدون من المتحدثين إلى البعثة إن هذا "العمل الرخيص" من القرى الفلسطينية العديدة الواقعة في حدود مسافات انتقال معقولة يمثل حافزاً إضافياً لانتقال مؤسسات الأعمال إلى المستوطنات.

جيم - تأثير مؤسسات الأعمال

٩٦ - أظهرت المعلومات التي جمعتها البعثة أن مؤسسات الأعمال قد قامت، بصورة مباشرة وغير مباشرة، بالتمكين لعملية إنشاء ونمو المستوطنات وبتيسيرها والاستفادة منها. وبالإضافة إلى ما ذكر سابقاً من انتهاكات لحقوق العمال الفلسطينيين، حددت البعثة أيضاً عدداً من أنشطة قطاع الأعمال وقضايا ذات صلة تثير أوجه قلق خاصة من حيث انتهاكات حقوق الإنسان. وهذه تشمل ما يلي:

- توريد معدات ومواد تيسر تشييد المستوطنات والجدار والتوسع فيهما وما يرتبط بهما من بنية تحتية؛

(٥٠) International Labour Organization, "The situation of workers of the occupied Arab territories", June 2012 (available from www.ilo.org/ilc/ILCSessions/101stSession/reports/reports-submitted/WCMS_181071/lang--en/index.htm), para. 87 (منظمة العمل الدولية، "حالة العمال في الأراضي العربية المحتلة").

- توريد معدات إشراف وتحديد هوية من أجل المستوطنات والجدار الفاصل ونقاط التفتيش المرتبطة بالمستوطنات ارتباطاً مباشراً؛
 - توريد معدات لهدم المساكن والعقارات ولتدمير المزارع والصوبات وبساتين الزيتون والمحاصيل؛
 - توريد خدمات ومعدات ومواد أمنية إلى مؤسسات الأعمال العاملة في المستوطنات؛
 - تقديم خدمات ومنافع تدعم صيانة المستوطنات ووجودها، بما في ذلك النقل؛
 - عمليات الصيرفة والعمليات المالية التي تساعد على تطوير المستوطنات أو التوسع فيها أو صيانتها هي وأنشطتها، بما في ذلك تقديم القروض من أجل الإسكان وتطوير مؤسسات الأعمال؛
 - استخدام الموارد الطبيعية، وخاصة المياه والأراضي، لخدمة أغراض نشاط الأعمال؛
 - تلوين القرى الفلسطينية وإلقاء المخلفات فيها أو تحويلها إليها؛
 - فرض العزلة على الأسواق المالية والاقتصادية الفلسطينية، فضلاً عن الممارسات المناوئة لمؤسسات الأعمال الفلسطينية، بما في ذلك مناورتها عن طريق فرض قيود على التنقل والمعوقات الإدارية والقانونية؛
 - استخدام المزايا وعمليات إعادة الاستثمار الخاصة بمؤسسات الأعمال المملوكة للمستوطنين كلياً أو جزئياً من أجل تطوير المستوطنات والتوسع فيها والحفاظ عليها.
- ٩٧- وتقوم مؤسسات الأعمال بأنشطتها في المستوطنات وتُسهم في الحفاظ عليها وتطويرها ودعمها وهي تعلم تمام العلم الوضع الراهن وما يتصل به من احتمالات تحملها تبعاً لذلك. فالجُمُعات الصناعية في المستوطنات، مثل 'بركان' و'ميشور إيدوميم'، تقدم حوافز عديدة، من بينها تخفيضات في الضرائب وإيجارات منخفضة وتكاليف عمل منخفضة. وتشهد الأنشطة الاقتصادية في هذه المناطق نمواً. ويقدم عدد من المصارف قروضاً عقارية من أجل من يشترون المساكن وقروضاً خاصة من أجل مشاريع البناء في المستوطنات. وهي تقدم أيضاً خدمات مالية إلى مؤسسات الأعمال في المستوطنات كما تحتفظ في بعض الأحيان بوجود لها هناك.
- ٩٨- ولاحظت البعثة أن بعض مؤسسات الأعمال قد انسحبت من المستوطنات لأن ذلك يضر بصورتها وقد يجر عليها عواقب قانونية.
- ٩٩- ولاحظت البعثة أيضاً أن إسرائيل تضع على جميع منتجاتها التصديرية بطاقات تدل على أنها تعود في منشئها إلى إسرائيل، بما في ذلك تلك المنتجة في المستوطنات كلياً أو جزئياً. وقد أُهملت بعض الشركات التي تعمل في المستوطنات بأنها تُخفي المكان الأصلي لإنتاج منتجاتها. وهذا الوضع يطرح قضية قدرة الدول الأخرى الراغبة في الامتثال لالتزاماتها الدولية

والإقليمية على تتبّع مسار المنتجات. وهو يطرح أيضاً مشكلة فيما يتعلق بحق المستهلكين في العلم بالأمر. وتلاحظ البعثة أن الدول والمنظمات الإقليمية وبعض مؤسسات الأعمال الخاصة تتناول هذه المسائل على نحو متزايد.

خامساً - الاستنتاجات

١٠٠ - تشير المعلومات التي عُرضت على البعثة إلى أن دولة إسرائيل لديها السيطرة الكاملة على المستوطنات في الأرض الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧ وأنها ما زالت تعزز هذه المستوطنات وتدعمها عن طريق البنية التحتية والتدابير الأمنية. وتلاحظ البعثة أن التخطيط للمستوطنات وتحقيق النمو فيها مازالا مستمرين وهو ما يصدق على المستوطنات القائمة والهياكل الجديدة على الرغم من جميع قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة.

١٠١ - وإنشاء المستوطنات في الضفة الغربية، بما في ذلك القدس الشرقية (انظر المرفق الثاني)، يشكل شبكة من أعمال التشييد والبنية التحتية تؤدي إلى نشوء عملية ضم زاحف يحول دون إنشاء دولة فلسطينية متواصلة جغرافياً وقابلة للحياة ويقوّض حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير.

١٠٢ - وقد أنشئت المستوطنات وطُورت على حساب انتهاك قوانين حقوق الإنسان الدولية والقانون الإنساني الدولي كما ينطبقان في الأرض الفلسطينية المحتلة، على النحو الذي اعترفت به خصوصاً محكمة العدل الدولية في فتواها المؤرخة ٩ تموز/يوليه ٢٠٠٤.

١٠٣ - وتُنشأ هذه المستوطنات حصراً لصالح اليهود الإسرائيليين ويجري الحفاظ عليها وتنميتها عن طريق نظام للعزل الكامل بين المستوطنين وباقي السكان الذين يعيشون في الأرض الفلسطينية المحتلة. ويُدعم نظام الفصل هذا ويُسرّ أمره بفعل سيطرة عسكرية صارمة وعملية إنفاذ صارم للقانون تعودان بالضرر على حقوق الشعب الفلسطيني.

١٠٤ - وترى البعثة أن إسرائيل، فيما يتعلق بالمستوطنات، تتركب خروقات خطيرة لالتزاماتها بموجب القانون الإنساني الدولي، بما في ذلك التزامها بعدم نقل سكانها إلى الأرض الفلسطينية المحتلة. وينشئ نظام روما الأساسي ولاية للمحكمة الجنائية الدولية على قيام الدولة القائمة بالاحتلال، على نحو مباشر أو غير مباشر، بإبعاد أو نقل أجزاء من سكانها المدنيين إلى الأرض التي تحتلها، أو إبعاد أو نقل كل سكان الأرض المحتلة أو أجزاء منهم داخل هذه الأرض أو خارجها. وقد يؤدي تصديق فلسطين على هذا النظام الأساسي إلى المساءلة عن الانتهاكات الجسيمة لقانون حقوق الإنسان والانتهاكات الخطيرة للقانون الإنساني الدولي وتحقيق العدالة للضحايا.

١٠٥- وما فتئ وجود المستوطنات يُحدث ضرراً فادحاً بحقوق الفلسطينيين. إذ يجري على نحو متسق وعلى أساس يومي انتهاك حقوقهم المتعلقة بحرية تقرير المصير، وبعدم التمييز، وحرية التنقل، والمساواة، وتطبيق الأصول القانونية الواجبة، والحاكمة العادلة، وعدم التعرض للاحتجاز التعسفي، والأمان الشخصي، وحرية التعبير، وحرية الوصول إلى أماكن العبادة ومصادر المياه والسكن، والوصول إلى الموارد الطبيعية وسبل الانتصاف الفعالة.

١٠٦- ويشير كم المعلومات الواردة بشأن عمليات نزع الملكية والإخلاء وهدم المنازل والتشريد إلى الحجم الكبير لهذه الممارسات. فهذه الممارسات واسعة الانتشار بشكل خاص في مناطق معينة وتتسم بالحدة في القدس الشرقية.

١٠٧- وقد لاحظت البعثة أن هوية المستوطنين المسؤولين عن العنف والترهيب معروفة للسلطات الإسرائيلية ومع ذلك يستمر ارتكاب هذه الأفعال في ظل الإفلات من العقاب. وقد أدى ذلك إلى الخلوص إلى استنتاج واضح مفاده أنه عند التعامل مع مسألة العنف يُمارس تمييز مؤسسي ضد الشعب الفلسطيني. وتعتقد البعثة أن البواعث الكامنة وراء هذا العنف والترهيب ضد الفلسطينيين وممتلكاتهم هو إزاحة السكان المحليين عن أراضيهم والسماح بتوسيع نطاق المستوطنات.

١٠٨- ويساور اللجنة بالغ القلق إزاء العدد الكبير من الأطفال الذين يُلقى القبض عليهم أو يُحتجزون، بما في ذلك إلقاء القبض عليهم واحتجازهم لمخالفات ثانوية. ويجري باستمرار إساءة معاملتهم وحرمانهم من تطبيق الأصول القانونية الواجبة بحقوقهم ومن محاكمتهم محاكمة عادلة. ويجري نقلهم إلى مراكز احتجاز في إسرائيل وهو ما يشكل انتهاكاً للقانون الدولي.

١٠٩- ويعاني الأطفال من المضايقات والعنف، ويواجهون عقبات كأداء من أجل الانتظام في المؤسسات التعليمية مما يحدهم من حقهم في الحصول على التعليم. والدولة القائمة بالاحتلال، إسرائيل، مقصرة في واجبها القاضي بحماية حق الأطفال الفلسطينيين في الحصول على التعليم وفي واجبها القاضي بتيسير سير العمل في المؤسسات التعليمية على نحو سليم.

١١٠- وأظهرت المعلومات التي جمعتها البعثة أن بعض الكيانات الخاصة قد قامت، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، بالتمكين لعملية إنشاء ونمو المستوطنات وتيسيرها والاستفادة منها.

١١١- وتشكل النساء الوحيدات في منازلهن هن والبدو والجموعات الضعيفة الأخرى أهدافاً سهلة لعنف المستوطنين، مما يُنشئ إحساساً بانعدام الأمن في المجتمع الفلسطيني بصورة عامة.

سادساً - التوصيات

١١٢ - تدعو البعثة إسرائيل إلى وقف جميع الأنشطة الاستيطانية دون شروط مسبقة، امتثالاً للمادة ٤٩ من اتفاقية جنيف الرابعة. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي أن تبادر إسرائيل حالاً بعملية سحب جميع المستوطنين من الأرض الفلسطينية المحتلة. وتحت البعثة أيضاً إسرائيل على ضمان توفير سبل انتصاف ملائمة وفعالة وسريعة لجميع الفلسطينيين ضحايا الأضرار التي حدثت نتيجة لانتهاكات حقوق الإنسان التي نجمت عن المستوطنات وفقاً للمسؤولية الدولية الواقعة على الدولة والقاضية بتوفير سبل انتصاف فعالة. ويجب، حيثما كان ضرورياً، اتخاذ خطوات لتوفير سبل الانتصاف هذه بالاتفاق مع ممثلي الشعب الفلسطيني وبمساعدة من المجتمع الدولي.

١١٣ - وتدعو البعثة إسرائيل إلى إنهاء انتهاكات حقوق الإنسان المرتبطة بوجود المستوطنات.

١١٤ - وتدعو البعثة إسرائيل إلى ضمان إيجاد المساءلة الكاملة، بطريقة غير تمييزية، عن جميع الانتهاكات، بما في ذلك جميع أفعال عنف المستوطنين، وإنهاء سياسة الإفلات من العقاب.

١١٥ - وتحت البعثة إسرائيل على إنهاء القبض على أفراد الشعب الفلسطيني واحتجازهم تعسفياً، ولاسيما الأطفال، وعلى التقيد بحظر نقل السجناء من الأرض الفلسطينية المحتلة إلى أراضي إسرائيل، وذلك وفقاً للمادة ٧٦ من اتفاقية جنيف الرابعة.

١١٦ - وتدعو البعثة جميع الدول الأعضاء إلى الامتثال لالتزاماتها بموجب القانون الدولي وإلى تحمل مسؤولياتها في علاقاتها مع دولة تقوم بحرق قواعد القانون الدولي، وتدعوها على وجه التحديد إلى عدم الاعتراف بوضع غير مشروع ناتج عن الانتهاكات الإسرائيلية.

١١٧ - ويجب أن تقيم الشركات الخاصة تأثير أنشطتها على حقوق الإنسان وأن تتخذ جميع ما يلزم من خطوات - بما في ذلك إنهاء أنشطة أعمالها في المستوطنات - لضمان ألا يكون لهذه الأنشطة تأثير ضار على حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني، طبقاً للقانون الدولي وكذلك طبقاً للمبادئ التوجيهية المتعلقة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان^(٥١). وتدعو البعثة جميع الدول الأعضاء إلى اتخاذ تدابير ملائمة لضمان احترام حقوق الإنسان في جميع العمليات التي تقوم بها مؤسسات الأعمال التي توجد مقارها في أراضيها و/أو الخاضعة لولايتها، بما في ذلك مؤسسات الأعمال المملوكة لهذه المؤسسات أو الخاضعة لسيطرتها، والتي تضطلع بأنشطة في المستوطنات أو فيما يتصل بها. وتوصي البعثة الفريق العامل المعني بموضوع الأعمال التجارية وحقوق الإنسان بالنظر في هذه المسألة.

(٥١) الوثيقة A/HRC/17/31، المرفق.

Annexes

Annex I

[English only]

Timeline: Israeli settlements in the Occupied Palestinian Territory, including East Jerusalem

1948

- The “Declaration of the Establishment of the State of Israel” is issued. It equates *Eretz-Israel* (in Hebrew “the Land of Israel”) to the territory of British Mandate Palestine¹, in contrast to the provisions of 1947 United Nations General Assembly Resolution 181 on the partition of the British Mandate of Palestine into two Independent Arab and Jewish States with a special international regime for the City of Jerusalem².
- The “Israeli Proclamation” is issued. It creates a legislative authority: the Provisional Council of State, which unilaterally revokes the British Parliament Decision 6019 (the White Paper of 1939)³. The White Paper of 1939 indicates that “the terms of the (Balfour) Declaration [sic] (...) do not contemplate that Palestine as a whole should be converted into a Jewish National Home, but that such a Home should be founded IN PALESTINE.[sic] (...) His Majesty's Government (...) now declare unequivocally that it is not part of their policy that Palestine should become a Jewish State (...) Jewish immigration during the next five years will be at a rate which, if economic absorptive capacity permits, will bring the Jewish population up to (...) one third of the total population (...) some 75,000 immigrants (...) After the period of five years, no further Jewish immigration will be permitted unless the Arabs of Palestine are prepared to acquiesce in it. (...) there is now in certain areas no room for further transfers of Arab land, whilst in some other areas such transfers of land must be restricted.”⁴
- The Law and Administration Ordinance 5708-1948 is enacted. Article 15 indicates that: “(a) ‘Palestine’, wherever appearing in the law, shall henceforth be read as

¹ The document is found on the Israeli MFA website:
<http://www.mfa.gov.il/MFA/Peace+Process/Guide+to+the+Peace+Process/Declaration+of+Establishment+of+State+of+Israel.htm>

² A/RES/181(II)[A-B]

³ David M. Sassoon, “*The Israel Legal System*” in *The American Journal of Comparative Law*, Vol. 16, No. 3, Summer, 1968. Pages 405-415 (<http://www.jstor.org/stable/838665>) and Yvonne Schmidt “*Foundations of civil and political rights in Israel and the occupied territories*” Doctoral Thesis / Dissertation, 2001

⁴ Parliament Decision 6019 was considered a British policy paper. Full original text consulted on http://avalon.law.yale.edu/20th_century/brwh1939.asp

‘Israel’”⁵ disregarding 1947 UN Resolution 181 partitioning British Palestine into two States, Arab and Jewish⁶.

1950

- The “Absentee Property Law” 1950 enables the Israeli Government to transfer the property left behind by Palestinians after the 1948 War for the exclusive use by Israel. The Law defines any Palestinian who ‘left his ordinary place of residence’ for a place outside the nascent state as an ‘absentee’. The definition is broadly interpreted and includes Palestinians who are deemed to have been absent, even though they are present within the territory of Israel. Such persons are termed “present absentees”.

1965

- Planning and Building Law No. 5725 is enacted by the Knesset.⁷ It establishes a hierarchy of planning bodies (national, regional and local) responsible for land-use planning. The law requires development plans to be prepared, approved, and kept up to date. A permit may be refused if the development conflicts with a plan; penalties for unpermitted development may include, in extreme cases, demolition⁸ (Article 212 allows the State to demolish homes considered “a public nuisance”⁹). The Law is used by Israeli Governments to justify a large amount of demolitions of Palestinian houses, notably in Jerusalem after the Six-Day War.¹⁰

1967

- The Six-Day War. (5-10 June)
- Military Order No 59 Regarding Government Property (Judea and Samaria [West Bank]) 5727-1967 defines “State Lands” as any land belonging to an “enemy state”, or registered in its name. It authorizes the person delegated by the Commander of Israeli Defence Forces (IDF) in the Region to take possession of “enemy state’s” properties and to manage these at his discretion. The Order is used through 1979 to seize control of land registered in the name of the Jordanian Government.¹¹ (7 June)

⁵ Law and Administration Ordinance No. 1 of 5708-1948, Full text and amendments consulted on: <http://www.geocities.com/savepalestinenow/israelaws/fulltext/lawandadministrationord.htm>

⁶ A/RES/181(II)[A-B]

⁷ Planning and Building Law, 5725—1965, Full text and amendments consulted on <http://www.israelawresourcecenter.org/israelaws/fulltext/planningbuildinglaw.htm>

⁸ Amnesty International, “*Israel/Occupied Territories: Demolition and dispossession: the destruction of Palestinian homes*”. 8 December 1999

⁹ Human Rights Watch, “Sample Judicial Demolition Order” [Translated by HRW from the Hebrew original Beer Sheva Magistrate Court BS 008759/05], March 2008 <http://www.hrw.org/reports/2008/iopt0308/15.htm>

¹⁰ ICAHD submission to the Fact-Finding Mission <http://icahd.org/node/429>

¹¹ *B’Tselem*, Land Grab, 2002.

- Article 11 of the Law and Administration Ordinance is amended to indicate that: “The law, jurisdiction and administration of the State shall extend to any area of Eretz Israel designated by the Government by order.”¹² (27 June)
- Israel illegally annexes 70 km² of land, incorporating Palestinians living in East Jerusalem and a number of villages in the West Bank.¹³ (27 June)
- Yigal Allon, Israeli Defence Minister and chair of the Ministerial Committee on Settlements, presents a plan to Prime Minister Levi Eshkol for the creation of “security” borders by establishing Israeli settlements on unpopulated Arab areas of the West Bank (along the Jordan Rift Valley, the expanded Jerusalem and parts of the Judean Desert). The plan is not officially approved but is subsequently implemented.¹⁴ (26 July)
- Theodor Meron, legal counsel of the Foreign Ministry, provides a legal opinion on the legality of civilian settlement in the West Bank and the Gaza Strip at the request of the PM’s Office: “civilian settlement in the administered territories contravenes the explicit provisions of the Fourth Geneva Convention.”¹⁵ (18 September)
- The first Israeli settlement in the OPT is established, *Kefar Ezyon*.¹⁶ (September)
- The UN Security Council adopts Resolution 242 and calls for Israeli withdrawal from the Gaza Strip, the Sinai Peninsula, the Golan Heights, and the West Bank, including East Jerusalem. The Resolution emphasises the “inadmissibility of the acquisition of territory by war.”¹⁷ (22 November)

1968

- The Jerusalem 1968 Master Plan, and subsequent plans provides for the building of a belt of 12 Israeli ‘neighbourhoods’ enveloping and bisecting the Palestinian neighbourhoods in the city.¹⁸
- The first of a series of expropriations of private land in Jerusalem takes place. The land is used to build the settlements such as *French Hill*, *Gilo*, *Pisgat Ze’ev* and *Ramot Allon*. In the great majority of known cases the owners of the expropriated land are Palestinians.¹⁹

¹² Amendment of 1967 to article 11 of the Law and Administration Ordinance No. 1 of 5708-1948 also available at:

<http://www.mfa.gov.il/MFA/Foreign+Relations/Israels+Foreign+Relations+since+1947/1947-1974/13+Law+and+Administration+Ordinance+-+Amendment+No.htm?WBCMODE=PresentationUnp?DisplayMode=print>

¹³ *B’Tselem*, A Policy of Discrimination: Land Expropriation, Planning and Building in East Jerusalem, May 1995.

¹⁴ Senior Foreign Policy Analyst, Dan Diker “*Israel’s return to Security-Based Diplomacy*”, Jerusalem Center for Public Affairs, <http://www.jcpa.org/text/security/diker.pdf>

¹⁵ Israel State Archives, 153.8/7921/3A. Legal opinion numbered as document 289-291, with unnumbered cover notes <http://southjerusalem.com/settlement-and-occupation-historical-documents/>

¹⁶ Idith Zertal and Akiva Eldar, “Lords of the Land”, 2005.

¹⁷ S/RES/242

¹⁸ Eyal Weizman, *Hollow Land*. 2007

¹⁹ *B’Tselem*, A Policy of Discrimination: Land Expropriation, Planning and Building in East Jerusalem, May 1995.

- *Kiryat Arba* settlement (the first in Hebron) is established. Ninety *dunums*²⁰ of Palestinian land are seized for “military purposes”; Palestinians are evicted, vineyards uprooted and 250 housing units for the settlement are built in their place.²¹
- Military Order No. 291 concerning Land and Water Settlement (Judea and Samaria) provides the basis for the suspension of land registration in the West Bank and enables tens of thousands of hectares of the West Bank to be declared “State land” making it difficult for Palestinians to obtain security of tenure or pursue land development (as proof of registration is often a first requirement), while at the same time increasing the amount of land available to build settlements.²² (19 December)

1969

- Israeli Prime Minister Golda Meir (1969-1974) presents her basic policy guidelines to the Knesset, mirroring the 1967 *Allon Plan*’s main objective by referring to “security” civilian borders on strategic areas in the occupied territories.(15 December)

1971

- Military Order No 418 is issued. The order “amends” Jordanian Law No 79 of 1966 as it creates High Planning Councils (HPC) appointed by the Israeli Army Commander, dissolving the Palestinian planning committees and later establishing six regional and village HPCs in the West Bank and two in the Gaza Strip. The order transfers the authority to make all significant decisions on permits and plans in the OPT from the district level to the HPC, a body of the Israeli Army. It allows the HPCs to prepare, amend, cancel, disregard, or dispense any plan or permit and to exempt persons from obtaining the necessary license. The Military Order restricts Palestinian urban growth and limits Palestinian construction by refusing building permits and reducing the land earmarked for industrial and economic projects, thereby depriving a functioning Palestinian economy. It also allows to set aside for future use vast areas of land for settlements in the OPT.²³ (March)
- The UN General Assembly mandated Special Committee to Investigate Israeli Practices Affecting the Human Rights of the Population of the Occupied Territories refers in 1971 to the Israeli Ministerial Committee for Settlement of the Territories and notes that “the very existence of such a committee headed by a person of ministerial rank shows, beyond doubt, that it is a policy of the Government to settle the territories occupied as a result of the hostilities of June 1967.”²⁴ (5 October)

²⁰ One *dunum* equals 1000 m2.

²¹ Idith Zertal and Akiva Eldar, “Lords of the Land”, 2005.

²² Order Regarding Government Property (Judea and Samaria)(No. 59)

²³ Amnesty International, “*Israel/Occupied Territories: Demolition and dispossession: the destruction of Palestinian homes*”. 8 December 1999

²⁴ A/8389

1974

- A group of prominent settler activists form the *Gush Emunim* movement (in Hebrew the “Bloc of the Faithful”) to advance the cause of establishing settlements throughout the West Bank.²⁵
- Israeli Prime Minister Yitzhak Rabin’s (1974-1977) in a Cabinet Communiqué confirms the existence of a settlement policy: “Settlements in the Administered territories are established solely in accordance with the government’s decisions (...) The Prime Minister and the Minister of Defence are authorized to implement this policy.”²⁶ (26 July)

1977

- Thirty-one settlements have been established in the West Bank (excluding East Jerusalem), most of them within the outlines of the *Allon Plan* including in the Jordan Valley (the prime agricultural land of the West Bank), in the *Ezyon* bloc, in the southern Hebron hills and the Judean Desert. The settler population in the West Bank (excluding East Jerusalem) reaches about 4,500.²⁷ Some 50,000 Israelis live in settlements in East Jerusalem.²⁸
- Israeli Prime Minister Menachem Begin (1977-1981) presents his basic policy guidelines to the Knesset. Paragraph 9 indicates the Government’s support for the development of Israeli settlements throughout a land that goes beyond the green line: “Settlement in Eretz Yisrael is a right as well as an integral part of the nation’s security. The Government will act to achieve the strengthening, the widening and the development of Jewish settlement...”²⁹ (20 June).
- Israeli Prime Minister Begin’s Government statement anticipates the *Droblets Plan*. It outlines the mixed high-ranking structure, involving the Government and World Zionist Organization (WZO), responsible for granting legal status to new settlements. “[N]o part of Judea and Samaria [the West Bank] should be handed over to foreign rule (...) the Ministerial Committee on Settlements, conferred legal status on three settlements in the West Bank established during the previous government’s term of office (...) The joint Government-World Zionist Organization Settlement Affairs Committee today decided to recognize *Ma’aleh Adumim*, *Ofra* and *Elon Moreh* as full-fledged settlements, and charged the settlement institutions with granting them commensurate treatment.”³⁰ (26 July)

²⁵ Idith Zertal and Akiva Eldar, “Lords of the Land”, 2005.

²⁶ Israeli Ministry of Foreign Affairs “17 Cabinet communiqué on settlements in the West Bank- 26 July 1974- and statement in the Knesset by Prime Minister Rabin- 31 July 1974, 26 Jul 1974, VOLUME 3: 1974-1977” www.mfa.gov.il

²⁷ *B’Tselem*’s report, Land Grab, May 2002

²⁸ *B’Tselem*’s report, Land Grab, May 2002

²⁹ Israeli Ministry of Foreign Affairs “Basic guidelines of the government- 20 June 1977, 20 Jun 1977, Volume 4-5: 1977-1979” www.mfa.gov.il The 9th paragraph of policy guidelines presented in 1977 is quoted to in the presentation of Begin’s policy guidelines in his second tenure in office on 5 August 1981.

³⁰ Israeli Ministry of Foreign Affairs “23 Government statement on recognition of three settlements- 26 July 1977, Volumes 4-5: 1977-1979” www.mfa.gov.il

1978

- The WZO, co-member of the Ministerial Committee on Settlements, publishes the *Droble's Plan* to build settlements on the central mountain ridge around Palestinian population centres. The plan shifts away from the *Allon Plan* in that the later had focused on agricultural settlements in unpopulated Arab areas, whereas the former focuses on urban settlements which are relatively easy to set up, market and populate in the midst of populated Arab areas. (October)

1979

- By 1979 there are 43 settlements and 10,000 settlers in the West Bank, excluding East Jerusalem.³¹
- The UN Security Council adopts Resolution 446 affirming “that the Fourth Geneva (...) is applicable to the Arab territories occupied by Israel since 1967, including Jerusalem” and determining that “the policy and practices of Israel in establishing settlements in the Palestinian and other Arab territories occupied since 1967 have no legal validity and constitute a serious obstruction to achieving a comprehensive, just and lasting peace in the Middle East.”³² The resolution also provides for the establishment of a commission to examine the situation in relation to the settlements in the occupied territories including Jerusalem, which submits a report³³ to the Security Council. (22 March)
- Military Order 783 5739 “Concerning the Administration of Regional Councils” is issued. The order establishes the actual area controlled by settlements which can be modified at the discretion of the Israeli Military Regional Commander “‘Area of a settlement’ – the area bearing the settlement’s name is circumscribed by a line on the map of the regional council which is signed by the regional commander (...) The regional commander has the right to alter (...) the boundaries on the map (...)”³⁴ (25 March)
- Israeli Defence Ministry, Ezer Weizman, declares that some 61,000 *dunums* had been seized for military needs since 1967, with more than 40,000 *dunums* of private land given to the establishment of settlements.³⁵
- The High Court decision on the *Elon Moreh* case rules against the temporary seizure of land for military purposes. The testimony of retired military personnel that the land seized for the *Elon Moreh* settlement served no military purposes in addition to the testimony of the settlers themselves that they, along with the Israeli Prime Minister, saw the *Elon Moreh* settlement as a permanent settlement served to convince the High Court that the land was not legitimately seized for military purposes.³⁶ (22 October)
- Israeli Prime Minister Begin, in a Cabinet communiqué on settlements which mirrors the *Droble's Plan*, confirms that the Government has been implementing

³¹ Figures from Israeli Central Bureau of Statistics, *B'Tselem* Land Grab May 2002

³² S/RES/446

³³ S/13450; S/13679

³⁴ Quoted by Hagit Ofra and Dror Etke “And Thou Shalt Spread ...” Construction and development of settlements beyond the official limits of jurisdiction A special report presented by the “Peace Now” Settlement Watch. Jerusalem, June 2007

³⁵ Idith Zertal and Akiva Eldar, “Lords of the Land”, 2005

³⁶ *Duweikat v. Government of Israel*, HJC 390/79, 22 October 1979 (*Elon Moreh* case)

settlement activities in the OPT. It also indicates the new basis (declarations of “State Land”) to continue with this endeavour after the ruling in the *Elon Moreh* case: “Settlement activities were carried out in Judea, Samaria and the Gaza region (...) the allotment of land for existing settlements or those settlements whose establishment was previously decided upon in Judea and Samaria [the West Bank] (...) *Givon* will be established partly on land belonging to state and partly on land owned by Jews, which will be purchased from its owners for this purpose (...) *Beit Horon* will be established on state lands (...) *Efrat* will be established on state lands (...) *Elkana* and *Kedumim* will be expanded by additional of state land (...) An inter-ministerial committee will be established which will examine the situation in the settlements of *Ophra* and *Kedumim*, and which will recommend solutions for their problems in the framework of government policy.”³⁷ (14 October)

1980

- Military Order 892 Concerning the Administration of Local Councils is issued. The order regulates the issue of larger settlements which have been awarded the status of “local councils”, and defines the manner in which the area of the council is defined at the discretion of the Israeli Army Regional Commander: (1 March)
- The UN Security Council adopts Resolution 465 which follows Resolutions 446 and 452, determining “that all measures taken by Israel to change the physical character, demographic composition, institutional structure or status of the Palestinian and other Arab territories occupied since 1967, including Jerusalem, or any part thereof, have no legal validity and that Israel’s policy and practices of settling parts of its population and new immigrants in those territories constitute a flagrant violation of the Fourth Geneva Convention (...) and a serious obstruction to achieving a comprehensive, just and lasting peace in the Middle East.”³⁸ (1 March)
- Between 1980 and 1984 over 800,000 *dunums* of land is confiscated through the selective use of the Ottoman Land Law of 1858. The method is largely devised by the director of the Civil Department at the State Prosecutors Office, Plia Albek, with the backing of her superiors: Attorneys General Aharon Barak and Yitzhak Zamir (both later Supreme Court Justices)³⁹. The West Bank was surveyed by air and on the ground to identify uncultivated land. This would then be cross checked with land records and any lands not under private ownership would be declared as State Land. The onus is placed on those liable to be injured by the declaration to appeal to a military committee within 45 days.⁴⁰

1981

- The Defence Minister (1981-1983) Ariel Sharon prepares a plan (the *Sharon Plan*) covering areas he believes are vital for Israel’s security and which should be annexed. Only a small number of enclaves densely populated by Palestinians are not

³⁷ Israeli Ministry of Foreign Affairs “50 Cabinet communiqué on settlements- 14 October 1979 VOLUME 6: 1979-1980” www.mfa.gov.il

³⁸ S/RES/465

³⁹ Idith Zertal and Akiva Eldar, “Lords of the Land”, 2005

⁴⁰ *B’Tselem*’s report, Land Grab, May 2002

considered. While the plan is not officially adopted by the government, it provides the basis for future settlements.⁴¹

- Israeli Deputy Attorney General Yehudit Karp is appointed to head a team looking at investigations and legal actions taken with regards to Israeli settler violence and intimidation in OPT. The report's findings identified: an unusually high number of files closed for reasons of "perpetrators unknown"; an indulgent and forgiving attitude from the police towards the settlers; in some cases no sincere efforts to find culprits; no questioning of witnesses; unreasonable lengths of time and a lack of sensitivity in investigations. The report observes that, "Israeli residents of the territories are given to understand that they are soldiers to all intents and purposes. [...] Israeli residents of Judea and Samaria [West Bank], explicitly relying on this assurance, refuse to cooperate with the police or provide information; they reject any contact with the police, basing themselves on 'high-level policy' and declaring that they are under no obligation to cooperate in this matter."⁴² The report is not released by the Government of the day, only appearing in truncated form in 1984, 20 months after its submission by the Karp team.

1982

- Prime Minister Menachem Begin (1981-1983) presents the basic policy guidelines of his second tenure in the Government. The document largely mirrors the *Sharon Plan* and the plan to confer a permanent nature to settlements in the OPT: "any suggestion for the dismantlement or removal of any settlement in which Israeli citizens and members of the Jewish people have settled and reside, will be rejected."⁴³ (3 May)

1983

- The Israeli Ministry of Agriculture publishes the *Hundred Thousand Plan* aiming at building settlements in the West Bank through 2010. It includes an implementation plan 1983-1986. The plan aims at attracting 80,000 Israelis to live in 43 new Israeli settlements which would bring the total settler population to 100,000. Along with the construction of settlements, up to 450 km of new roads for settlers are to be paved.⁴⁴

1984

- Israeli Prime Minister Shimon Peres (1984 - 1986) presents his basic policy guidelines to the Knesset in line with the *Hundred Thousand Plan*. The fourth point of the document establishes that "there will be no change in the sovereignty over Judea, Samaria [West Bank] and the Gaza District except with the consent of the

⁴¹ B'Tselem's report, Land Grab, May 2002

⁴² The Karp Commission, Report on Investigations of Suspicions Against Israelis in Judea and Samaria: Conclusions (25 May 1982)

⁴³ Israeli Ministry of Foreign Affairs "44 Statement in the Knesset by Prime Minister Begin upon the Presentation of his Second Government- 5 August 1981, 5 Aug 1981, VOLUME 7: 1981-1982" www.mfa.gov.il

⁴⁴ Ministry of Agriculture and the Settlement Division of the World Zionist Organization, "Master Plan for Settlement for Judea and Samaria, Development Plan for the Region for 1983-1986" (Jerusalem, April 1983)

Alignment and the Likud". Other points include: "(A) The existence and development of settlements set up by the governments of Israel will be ensured, and the extent of their development will be determined by the government; (B) 5-6 settlements will be established within a year (...); (D) The establishment of new settlements will require approval by a majority of the cabinet ministers." ⁴⁵ (13 September)

1986

- Prime Minister Designate Yitzhak Shamir (1986 - 1988) addresses the Knesset to present the national unity Government in its second period and confirms the economic support to settlements: "the government will seek to forge a 'Zionist Economy.' An economy that will not be based only on solid economic principles, but also on the Zionist values which must be our guide, and among them the supreme value of settlement throughout *Eretz-Israel*." ⁴⁶ (20 October)

1988

- During the period 1988-1992, settlement activities accelerate rapidly and the number of settlements increase by more than 60% in line with the *Hundred Thousand Plan*. ⁴⁷
- Israeli Prime Minister Yitzhak Shamir (1988 - 1990) presents to the Knesset his basic policy guidelines, mirroring provisions of the *Hundred Thousand Plan*. Point 15 elaborates on the settlement policy as follows "The existence and development of settlements set up by the governments of Israel will be ensured. An attached appendix ... elaborates on various issues, whose execution will be agreed upon together with other issues in this framework. b. Between five and eight settlements will be established within a year. ... c. The settlements elaborated on in attached appendix will be established in subsequent years as per a timetable to be determined in an agreement between the prime minister and the vice premier, toward the conclusion of the first year. Point 20 refers to settlements as "national preferential areas" for Government support "20: The Government will assist sectors of national-social preference, including the settlement sector (within the framework of the Recovery Plan), and [will assist] the populace of development areas." ⁴⁸ (22 December)

1992

- By 1992, following wide-scale confiscation of Palestinian land, the number of settlements had risen sharply to 120 inhabited by 100,500 settlers. ⁴⁹

⁴⁵ Israeli Ministry of Foreign Affairs "Basic Policy Guidelines of the Government's Program, 13 September 1984. Volume 9-10: 1984-1988" www.mfa.gov.il

⁴⁶ Israeli Ministry of Foreign Affairs "196 Statement in the Knesset by Prime Minister Designate Shamir- 20 October 1986, Volume 9-10: 1984-1988" www.mfa.gov.il

⁴⁷ Applied Research Institute, Jerusalem (ARIJ) "Undermining Peace: 'Israel's Unilateral Segregation Plans in the Occupied Palestinian Territory'" 2003.

⁴⁸ Israeli Ministry of Foreign Affairs "Basic Policy Guidelines of the Government's Program- 22 December 1988, Volume 11-12: 1988-1992" www.mfa.gov.il

⁴⁹ Figures from Israeli Central Bureau of Statistics, *B'Tselem* Land Grab May 2002

- Israeli Prime Minister Yitzhak Rabin (1992-1995) presents to the Knesset his basic policy guidelines, revisiting the previous policy to establish new settlements in the OPT while at the same time guaranteeing the existence of settlements already established through public services' delivery, promoting the consolidation of the settlements. The revision in the establishment of new settlements is perceived in Israel as a virtual freeze on settlement expansion (13 July)
- As a result of Prime Minister Rabin's virtual freeze on settlement construction, there is a reduction in the frequency and the amount of declarations of "State Land".⁵⁰
- A Committee led by Haim Klugman, director-general of the Israeli Ministry of Justice, examines the transfer of expropriated Palestinian property in East Jerusalem from the State to settler organisations like *Elad* and *Ateret Cohanim*. The report found that the Custodian for Abandoned Properties effectively served as an institution to dispossess Palestinians of their land and property.

1993

- The Oslo I Accords are signed. Permanent issues including Israeli settlements are deliberately left to future negotiations.⁵¹ (13 September)

1994

- The *Shamgar* Commission report into the killing of twenty-nine Palestinian worshippers praying inside the Ibrahim Mosque (or Mosque of Abraham) at the Cave of the Patriarchs site in Hebron also reviews in general law enforcement on Israeli citizens in OPT and describes actions in this regard as "too slow, too little and too late."

1995

- The Oslo II Accords are signed. They divide the West Bank and Gaza into three areas, allow Palestinian election and for Israel to legally close crossing points into Israel if deemed necessary.⁵² (28 September)
- Israeli Prime Minister Yitzhak Rabin is assassinated by a militant Israeli allegedly in retaliation for undermining the pace of Jewish settlement expansion in the OPT.⁵³ (4 November)

1996

- Prime Minister Benjamin Netanyahu (1996-1999) presents to the Knesset the basic policy guidelines of his first tenure in Government. The sixth strategic goal (out of

⁵⁰ *B'Tselem*, By Hook and By Crook: Israeli Settlement Policy in the West Bank, 2010

⁵¹ Declaration of Principles on Interim Self-Government Arrangements, The Oslo Accords Between Israel and Palestine, 13 September 1993

⁵² The Israeli-Palestinian Interim Agreement on the West Bank and the Gaza Strip, "Oslo 2" 28 September 1995

⁵³ *Haaretz*, "Settler rabbi: Time has come to apologize for Rabin assassination. In memorial evening in West Bank, Tekoa's Menachem Froman says: We vow not to repeat the dance of hatred. By Chaim Levinson, 7 Nov 2012

ten) is entitled "Settlement". Whether inside or outside Israel, settlements are identified as a national priority and, as such, recipients of preferential Government support. The document puts particular emphasis on supporting settlements beyond the green line: "1. Settlement in the Negev, the Galilee, the Golan Heights, the Jordan Valley, and in Judea, Samaria [West Bank] and Gaza is of national importance, to Israel's defense and an expression of of [sic] Zionist fulfillment. 2. The Government will alter the settlement policy, act to consolidate and develop the settlement enterprise in these areas, and allocate the resources necessary for this. The Government of Israel will safeguard its vital water supplies, from water sources on the Golan Heights and in Judea and Samaria." (18 June)

- Settlements with no Government authorization ("outposts") begin to be established on the hills east of *Itamar*, in *Amona* east of *Ofra* and on *Givat Hadagan* north of the settlement of *Efrat*.⁵⁴

1998

- The Israeli Government approves Decision No, 3292, which defines certain towns and villages as National Priority Areas (NPA) "A" and "B". Many settlements are defined as NPA "A", which entitles them to a number of benefits in housing, a wide-ranging benefits in education as well as for industry and agriculture, grants and subsidies, indemnification for the taxes imposed on their produce by the European Union; tax levels significantly lower than those established for communities inside the Green Line, and larger balancing grants to the settlements to cover deficits.⁵⁵ (15 February)

1999

- More than 50 new settlements without Government authorization ("outposts") are reported to have been established by the end of Prime Minister Netanyahu first tenure in Government (May).⁵⁶
- Israeli Prime Minister Ehud Barak (1999-2001) presents to the Knesset his basic policy guidelines. The third strategic line (out of twelve) is entitled "Settlement" and indicates the Government support to continue developing settlements already established in the West Bank and Gaza, while indicating that no new settlements will be built: "4.1 The Government views all forms of settlement as a valued social and national enterprise (...); 4.2 Until the status of the Jewish communities in Judea, Samaria [West Bank] and Gaza is determined (...) no new communities will be built and no existing communities will be detrimentally affected; 4.3 The Government will work to ensure the security of the Jewish residents in Judea, Samaria [West Bank] and Gaza, and to provide regular Government and municipal services -- equal to those offered to residents of all other communities in Israel. The Government will offer a response to the on-going development needs of existing communities. Socio-

⁵⁴ Peace Now, First petitions against the outposts. <http://peacenow.org.il/eng/content/first-petitions-against-outposts>

⁵⁵ Adalah Position Paper "On the Israeli Government's New Decision Classifying Communities as National Priority Areas", February 2010, Adalah - The Legal Center for the Arab Minority Rights in Israel, See also B'Tselem "By Hook and By Crook: Israeli Settlement Policy in the West Bank." July 2010, Summary

⁵⁶ Peace Now, "Hayovel and Haresha - Illegal construction" HCJ 9051/05 - September 2005 <http://peacenow.org.il/eng/content/hayovel-and-haresha-illegal-construction>

economic standards will be equally applied to all communities everywhere.”⁵⁷
(6 July)

2001

- Israeli Prime Minister Ariel Sharon (2001-2006) presents to the Knesset his basic policy guidelines. The eighth national goal (out of ten) is: “To strengthen, expand, and promote settlement throughout the country.” The settlement policy follows the same line of the prior Government: “2.9 During its term of office, the Government will not establish new settlements. The Government will provide for ongoing needs in the development of existing settlements.”⁵⁸ (7 March).
- Fifty one new settlements with no Government authorization (“outposts”) are reported to have been built between March 2001 and June 2004.⁵⁹
- The US led Sharm El-Sheikh Fact-Finding Committee Report, known as the “Mitchell Report”, is presented. It says that “[d]uring our last visit, we observed the impact of 6,400 settlers on 140,000 Palestinians in Hebron and 6,500 settlers on over 1,100,000 Palestinians in the Gaza Strip (...) we note that many of the confrontations (...) occurred at points where Palestinians, settlers, and security forces protecting the settlers, meet (...) restrictions on the movement of people and goods in the West Bank and Gaza Strip (closures) [have resulted in the] destruction by Israeli security forces and settlers of tens of thousands of olive and fruit trees and other agricultural property. The closures have had other adverse effects, such as preventing civilians from access to urgent medical treatment and preventing students from attending school.
- The report recommends that the Government of Israel “freeze all settlement activity, including the “natural growth” of existing settlements (...); lift closures, transfer to the PA all tax revenues owed, and permit Palestinians who had been employed in Israel to return to their jobs; and should ensure that security forces and settlers refrain from the destruction of homes and roads, as well as trees and other agricultural property in Palestinian areas, [and that it] take all necessary steps to prevent acts of violence by settlers.”⁶⁰ (30 April)

2002

- The total reported number of settlements built with no Government authorization (“outposts”) increases to 93.⁶¹ (July).

⁵⁷ Israeli Ministry of Foreign Affairs “Guidelines of the Government of Israel, Basic Guidelines of the Government of Israel, Jerusalem, July 6, 1999” www.mfa.gov.il

⁵⁸ Israeli Ministry of Foreign Affairs “Guidelines of the Government of Israel, Basic Guidelines of the Government of Israel, Jerusalem, March 7, 2001” www.mfa.gov.il

⁵⁹ Foundation for Middle East Peace, “Settlement Outposts Continue to Thrive under Sharon Administration”, Settlement Report, Vol. 14 No. 4, July-August 2004

⁶⁰ Sharm El-Sheikh Fact-Finding Committee Report “Mitchell Report” April 30, 2001. By Suleyman Demirel, Thorbjørn Jagland, Warren B. Rudman, Javier Solana and George J Mitchell (Chairman).

⁶¹ Peace Now, First petitions against the outposts. <http://peacenow.org.il/eng/content/first-petitions-against-outposts>

2003

- The basic policy guidelines in the second tenure of Prime Minister Ariel Sharon (2003-2006) remain the same. The eighth national goal (out of ten) continues to refer to the strengthening, expansion and promotion of settlements throughout the country, with the Government support to continue developing established settlements and its aim of not establishing new settlements.⁶² (28 February)

2004

- International Court of Justice issues its Advisory Opinion on the Legal Consequences of the Construction of the Wall in the Occupied Palestinian Territory. (9 July)

2005

- The Office of the Prime Minister's report (Sason report) on "unauthorized outposts" describes them as a "continuation of the settlement enterprise in the territories." The report documents the active participation of the Government in the promotion and expansion of settlements up to 1992 and accounts for the "unofficial" continuation of such involvement between 1992 and 2005, including land confiscation and illegal construction with the "unauthorized aid" of the Ministry of Housing and the WZO, as well as "overlooking" and "actual encouragement and support" by the political echelon. The report concludes that "unauthorized outposts violate[s] standard procedure, good governing rules (...) endanger the principal of the rule of law [and thus] urgent measures must be taken to change [this] reality".⁶³ (8 March)
- In accordance with the "Disengagement Plan", 9,480 Jewish settlers from 21 settlements in Gaza and four settlements in the northern West Bank are evacuated. (16 – 30 August)

2009

- Israeli media unveils the Baruch Spiegel "secret database" of Israeli settlements in the OPT, a project developed by the Israeli Ministry of Defence. The database provides details on location and population size of the settlements; status of ownership of the land including details on over 30 settlements that were to some extent built on private Palestinian land; construction violating planning regimes and building permit requirements; details on authorisation agreements between the State and those building settlements. (February)
- The Knesset enacts the "Economic Arrangements Law" with an additional section entitled the "National Priority Areas" to apply to settlements in the OPT. (14 July)
- Israel announces a ten-month moratorium on settlement activity (up to September 2010). The moratorium is in effect a partial freeze on approval of new construction.

⁶² Israeli Ministry of Foreign Affairs "Basic Guidelines of the 30th Government of Israel, 28 Feb 2003" www.mfa.gov.il

⁶³ Talya Sason, *Summary of the Opinion Concerning Unauthorized Outposts*, Israeli Prime Minister's Office, Communications Department, 8 March 2005.

It excludes East Jerusalem and “natural growth” in existing settlements, which grow three times as fast as “natural growth” in Israel. (November)

- The Government approves Decision No. 1060 “Defining Towns and Areas with National Priority”, following request of additional time to implement the Supreme Court rulings HCJ 2773/98 and HCJ 11163/0 on 1998 decision on National Priority Areas (NPAs). The new decision falls under the new “Economic Arrangements Law” and classifies various settlements in the OPT as NPAs further designating settlements under the criterion of “level of security threat.” In addition, every settlement in the OPT defined as a NPA is also entitled to receive on an individual basis the associated additional budgetary grants and benefits in fields to be defined by ministers. In contrast, towns and villages located within the Green Line and also defined as NPAs receive smaller benefits at the district and regional level only.⁶⁴ (13 December)

2010

- Israel joins the Organisation for Economic Co-operation and Development (OECD). During the discussions of accession, Israel indicates that the Government applies the investment incentives under 1984 Law of Encouragement of Capital Investment (which is also reported as not covering the OPT) to certain industrial areas in the West Bank. Israel indicates that foreign-owned enterprises may be established in those areas of the West Bank and are eligible for grants under that Law.⁶⁵ (10 May)

2011

- A letter signed by 38 members of the Knesset (out of 120 members) is addressed to Israeli Prime Minister Netanyahu. The letter refers to orders to “demolish tens or hundreds of (...) outposts in Judea and Samaria [the West Bank]” and indicates that “[t]his directive must be changed”. The letter further stresses that “we should openly declare that Judea and Samaria are ours”.⁶⁶ (11 October)

2012

- Israeli Government retroactively legalises three outposts. (April)
- The findings of the Levy Committee, established to investigate the legal status of the unauthorized settlements in the West Bank (“outposts”), are published. The report documents that settlements built with no formal Government authorization were established with the knowledge, encouragement and tacit agreement of Government Ministers, including the Prime Minister, public authorities, the Civil Administration and the regional councils. It goes on to recommend, that given the real true will of the Israeli Government was to establish outposts, it should therefore legalise them. No in-depth analysis is made on the methods used to establish the so-called

⁶⁴ Adalah Position Paper “On the Israeli Government’s New Decision Classifying Communities as National Priority Areas”, February 2010, Adalah - The Legal Center for the Arab Minority Rights in Israel

⁶⁵ OECD “Accession of Israel to the OECD: Review of international investment policies” <http://www.oecd.org/israel/49864025.pdf>

⁶⁶ Foundation for Middle East Peace “MKs to Bibi - Keep the Outposts” Settlement Report, Vol. 21 No. 6, November-December 2011

unauthorized outposts and no reference to the 2.5 million Palestinian living in the West Bank is included.⁶⁷ (9 July)

- The Judea and Samaria Council for Higher Education grants for the first time a full-fledged University recognition to a Centre located beyond the green line, Ariel University Centre, despite opposition by the planning and budget committee of the State's Council for Higher Education⁶⁸. The University is open to all Israeli citizens, including Arab-Israelis but closed to Palestinians residing in the West Bank.⁶⁹ (17 July)
- The UN General Assembly votes for Palestine to become a non-member state with observer status. (29 November)
- PM Netanyahu authorises the building of 3,000 new housing units in East Jerusalem and the West Bank. (30 November)
- In analysis of building in settlements for the year 2012, it was revealed that plans for 6,676 residential units were approved in 2012⁷⁰. This represents an increase from 1,607 housing units approved for construction in 2011 and the several hundred housing units approved in 2010. Among the housing construction plans approved were 3,500 residential units intended for the E-1 corridor, 523 for the new settlement of *Gevaot* and more than 500 in *Itamar*. Construction began on 1,747 housing units in West Bank settlements last year, the Peace Now report also says. More than a third of the construction in the settlements was east of the West Bank separation fence, according to the report. Four new outposts went up in 2012: *Nahlei Tal* near the Palestinian city of Ramallah, *Tzofin Tzafon* (*Tzofin North*) near the Palestinian city of Qalqilyah, *Nahalat Yosef* near Nablus and Hill 573 as part of an expansion of the *Itamar* settlement. Altogether, 317 new housing units were built in settlement outposts without building permits, which is against the law.⁷¹

⁶⁷ *B'Tselem*, "Levy Committee Report: Where are the Palestinians?" 11 July 2012.

⁶⁸ *Haaretz*, "Ariel academic center recognized as first Israeli university beyond Green Line. Decision on West Bank campus made despite opposition by Israel's Council for Higher Education." By Talila Neshet, 17 July 2012

⁶⁹ <http://digitaljournal.com/article/328824#ixzz2DhMH1Jcf> and <http://www.bbc.co.uk/news/world-middle-east-18879786>

⁷⁰ Peace Now "Summary of Year 2012 in Settlements" report.

⁷¹ *Haaretz*, "Approval for settlement plans jumped 300% in 2012, says Peace Now." By Chaim Levinson, 16 January 2013

Annex II

[English only]

